

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاثنين

29 شوال 1435 – 25 أغسطس 2014





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
6	هيئة حقوق الإنسان
8	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
29	حقوق الانسان في العالم

7



الجمعية الوطنية لحقوق

عنف أسري يكسر جمجمة طفل

المصدر: جريدة أخبار 24 الاثنين 29 شوال 1435هـ - 25 أغسطس 2014م

<http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/183901>

طفلة بريئة في عمر الزهور لم تتجاوز الثلاثة أعوام لم تكن مخيرة في مصيرها الأسري؛ فبعد أن تجرد ذوها من الإنسانية قابلوا براءتها بعنفهم، الذي أفضى لكسر في جمجمتها، وفق ما رصدته الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بعدما تلقت خطابا - حصلت «مكة» على نسخة منه - من مدينة الملك عبدالعزيز الطبية التي نومت بها الطفلة.

وفي التفاصيل، أنه وقبل أشهر استقبل قسم الطوارئ بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالحرس الوطني بالرياض سيارة إسعاف تحمل طفلة لم تتجاوز الثلاث سنوات من عمرها برفقة والدها في حالة تشنج وصرع مستمر بعد تعرضها لعنف من قبل أسرتها تسبب لها في كسر بالجمجمة ونزيف في الدماغ وشبكتي العينين نتيجة للعنف الممارس عليها والذي اتضح أنه مورس بشكل مستمر.

وبدورها رصدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان حالة الطفلة التي تعرضت للعنف والإيذاء المتعمد من قبل أحد أفراد أسرتها؛ ما تسبب في تنويمها بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية، وخاطبت الجمعية مدير مدينة الملك عبدالعزيز الطبية للاستفسار عن حالة العنف التي رصدها في قسم طوارئ الأطفال بالمدينة قبل عدة أشهر.

وأكدت مدينة الملك عبدالعزيز الطبية في خطاب جوابي جاء بصيغة (السري والعاجل) أن الطفلة (د.ع.ش) البالغة من العمر 3 سنوات تعرضت للإيذاء المتعمد من خلال وجود إصابات متنوعة ومتباينة، ويحمل بعضها أثر الأداة المستخدمة. وأشارت المدينة إلى أن زيارات الطفلة للطوارئ كانت متكررة بداعي الإصابات العرضية مع نمط متزايد من ممارسة العنف والإهمال، مؤكدين أن ذلك يشكل خطورة بالغة على حياتها.

وزودت مدينة الملك عبدالعزيز الطبية تقريرها بصور فوتوغرافية حديثة لإصابات الطفلة التي جاءت متنوعة، حيث بين التقرير إصابة حادة في الجمجمة والدماغ، وإصابات ظاهرية عبارة عن كدمات وخدوش وحرق حديثه وقديمة، إضافة إلى إهمال نظافة وسوء تغذية.

وأشارت المدينة في خطابها إلى أن الطفلة أحضرت للطوارئ برفقة والدها بسيارة إسعاف بعد إصابتها بنوبات تشنج صرعية ومحاولة معالجتها في مستوصف خاص، وأظهرت الفحوص الطبية والإشعاعية وجود نزيف حول الدماغ (تحت غشاء الجافية) وكسر بالجمجمة، ونزيف في شبكتي العينين، مما يتوافق طبيا مع إصابات الرأس المتعمدة ولا تتفق مع السقوط من مسافة قصيرة.



• **العنف الدولية** تطالب بوقف إعدام • **مهرب مخدرات**.. وعضو

• **شورى**: معلوماتها • **مضللة**

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 29 شوال 1435هـ - 25 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري

فيما طالبت منظمة العفو الدولية السلطات السعودية بإيقاف إعدام مواطن سعودي مدان بتهرب المخدرات في منطقة نجران، اتهم عضو مجلس الشورى السعودي القانوني الدكتور فهد العنزي منظمة العفو الدولية بالتضليل، لاستنادها دوماً إلى أقوال أناس يجهلون حقيقة الإجراءات النظامية في المملكة، أو إلى وقائع مشوهة وصلت إليهم بدافع العاطفة أو مبالغة من ذوي المتهم.

وتناولت صحف عالمية «وثيقة العفو الدولية» التي ذُكر فيها أن المملكة من أكبر الدول التي تنفذ حكم الإعدام، منها 26 أعدموا خلال العام الحالي فقط، مطالبة بوقف تنفيذ الحكم على السعودي هجرس صالح محمد آل قريع (53 عاماً) لإدانته بتهمة تهريب المخدرات في مطلع 2013 من المحكمة العامة في نجران.

وبررت «العفو الدولية» مطالبتها بإيقاف الإعدام بعدم نظامية إجراءات التحقيق والاستدلال بأقوال الخبراء في وضع المتهم، سارده عدداً من الأحكام التي نفذتها المملكة خلال العقود الثلاثة الماضية في أشخاص متهمين تحت سن الـ18، كما وجهت المنظمة الدولية اتهامات إلى السعودية بعدم التزامها بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

من جهته، أكد عضو «الشورى» السعودي الدكتور فهد العنزي أن منظمة العفو الدولية لم تطلع على نظام الإجراءات الجزائية الذي نص على كثير من الضمانات للمتهم، سواء في مرحلة الاستدلال وجمع المعلومات عن المتهم أم أثناء التحقيق أم في مرحلة المحاكمة، موضحاً أن إعدام مهربي المخدرات يخضع لشروط وأحكام تسمو على الاتفاقات الدولية وعلى حقوق الإنسان بالمفهوم الغربي، وهي معتمدة على فتوى كبار العلماء وقواعد دينية وشروط صارمة وليست متروكة لجهات التحقيق أو المحكمة لتقديره.

وقال العنزي: «المملكة لم تطبق العقوبات من دون إعطاء المعايير في التحقيق والمحاكمة والاستدلال، ونظام الإجراءات الجزائية ونظام المرافعات الشرعية وأنظمة متطورة تتيح للمتهم وذويه الاطلاع على التهم الموجهة كافة والمراقبة ضدها»، مطالباً هيئات حقوق الإنسان في المملكة بالتصدي للرد، وأن يكونوا على دراية جيدة بالأنظمة القانونية في المملكة لكي يتمكنوا من مخاطبة منظمات حقوق الإنسان بلغة يفهمونها.

ولفت العنزي إلى أن كل من يعترض على نظام القصاص لا يدرك النظام المعمول به في السعودية، ولا يفهمون الشريعة الإسلامية، والتي عرف عنها التشدد في تطبيق الحدود طبقاً لقول الرسول الكريم: «ادروا الحدود بالشبهات»، مشيراً إلى أن وثيقة «العفو الدولية» تضمنت تعميماً وتضليلاً حول تطبيق الإعدام في «الزنا»، إذ إنه يخضع لشروط قاسية لإثبات صحته، كما لم يرجم أحد في المملكة على الإطلاق بتهمة الزنا.

وعلى رغم ما تحويه الوثيقة من تعميم في إطلاق الأحكام والإساءة للمملكة، حاولت «الحياة» أن يكون الرد بشكل قانوني ورسمي من الجهات المعنية مثل وزارة العدل وهيئة وجمعية حقوق الإنسان، من أجل التوضيح للرأي الدولي حقيقة ما يعمل به من إجراءات إلا أن المحاولات باءت بالفشل.

وطالب عضو الشورى أن ينظر في مسألة عدم رد الجهات الرسمية والإفصاح عن الوضع الحقيقي في المملكة، وأن يدرك المسؤولون أهمية الرد على المنظمات الحقوقية والإنسانية التي تسيء إلى صورة المملكة الخارجية إما بحسن نية أو معتمدة من طريق نشر معلومات مغلوطة وشهادات غير دقيقة.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

في الطريق إلى المحاكم العمالية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 29 شوال 1435 هـ - 25 أغسطس 2014م

http://www.aleqt.com/2014/08/25/article_879934.html

كلمة الاقتصادية

تترقب سوق العمل السعودية انطلاق المحاكم العمالية مع بداية عام 1437 هـ، حيث تعتزم وزارة العدل إنشاء خمس محاكم عمالية في كل من الرياض ومكة المكرمة والمدينة المنورة وجدة والدمام، إضافة إلى 34 دائرة عمالية في المحاكم

العامة في المملكة في باقي المناطق، حيث يتم حالياً تنظيم عملية انتقال وتدريب القضاة على هذا النوع من القضاء المتخصص؛ لأن الخبرة في التعامل مع القضايا العمالية تركزت عبر الزمن في اللجان العمالية بدرجتها الابتدائية والعلية الاستئنافية، ما يعني ضرورة الاستفادة من تلك الخبرة، فالتدريب قد لا يكفي لاستيعاب طبيعة العلاقة العمالية في جوانبها القانونية.

لقد تقرر إنشاء مركز للتدريب العدلي ضمن الهيكل التنظيمي لوزارة العدل يسمى "مركز التدريب العدلي"، وهو مركز له هدف، وهو الإسهام في رفع كفاية وتأهيل القضاة وكتاب العدل، وكتاب الضبط ومحضري الخصوم وأعضاء هيئة النظر، وغيرهم من مساعدي وأعاون القضاة في القضاء العام والإداري، وسيقتصر دور المركز على تنظيم برامج تدريبية وجلسات عمل وحلقات تطبيقية ولقاءات علمية وندوات ذات صلة مباشرة بالمهام الوظيفية للفئات المستهدفة المحددة، بعد أن أبدت اللجنة العليا للتنظيم الإداري، الخاص بموضوع تدريب كتاب العدل وغيرهم من مساعدي وأعاون القضاة بعض الملاحظات.

نحن أمام تصحيح وتطوير لأوضاع القضاء، ولأنه حان الوقت لتكامل تنفيذ خطة شاملة لتطوير القضاء بصورة عامة، فإن الاعتراف بضخامة المشروع شرط لنجاحه، فهناك إعدادات للمباني وللأدوات المكتبية، وتنظيم الارتباط الإداري، وتعيين الأكفاء في مواقعهم، بما في ذلك عملية نقل الكوادر الملائمة وتدريب القائم منها، وبلا شك أن هناك حاجة إلى تعيينات جديدة في أكثر من مستوى في الكادر القضائي، وكذلك الإداري، ولا بد من تهيئة العنصر البشري في العمل، فهو الأساس في أي برنامج أو مشروع، بل هناك مواصفات واشتراطات ضرورية يجب تحقيقها ثم تطويرها، كي نصل إلى إعادة تهيئة السلطة القضائية بشكل حديث.

قد رصدت جمعية حقوق الإنسان مشهد العدالة البطيئة عدة مرات في القضايا العمالية، ورفعت تقاريرها بعد أن تكدمت مكاتبها بألاف الطلبات التي تنشد العدل والإنصاف، ووصلت نسبة القضايا العمالية من إجمالي القضايا التي تعاملت معها الجمعية إلى 10 في المائة، وحددت في بعض تقاريرها أن اللجان العمالية في بعض المناطق لا يعمل فيها إلا محقق واحد، ولقد تحملت وزارة العمل أعباء القضايا العمالية، وبعد عام من الآن ستكون هناك محاكم عمالية تحت مظلة "وزارة العدل" في المدن الرئيسية، إضافة إلى وجود دوائر عمالية في المحاكم العامة، والترتيبات القضائية الجديدة، التي جعلت من مشروع الملك عبد الله لتطوير القضاء مظلة لكل اللجان القضائية، وتحويلها إلى محاكم متخصصة، حيث بدأت بعض المحاكم المتخصصة ترى النور، وأولها المحاكم الجزائية التي بدأت فعلاً، ومع بداية العام المقبل 1436 هـ ستبدأ المحاكم التجارية، ولذا فنحن أمام تحديث شامل وتغيير جذري في الترتيبات القضائية وهيكله المحاكم، ولذلك دور إيجابي في ضمان جودة عمل المحاكم وسرعة العدالة وقناعة المتخاصمين.

هيئة حقوق الإنسان

فرع لـ "حقوق الإنسان" بنجران.. قريبا

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 29 شوال 1435 هـ - 25 أغسطس 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=198148&CategoryID=5

نجران: سالم المحامض
أعلن رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية الدكتور هادي بن علي اليامي، أنه سيتم افتتاح فرع لهيئة حقوق الإنسان بنجران خلال الفترة المقبلة.
وأكد خلال لقائه بوكيل إمارة منطقة نجران عبدالله بن دليم القحطاني في الإمارة أمس، أن هيئة حقوق الإنسان بالمملكة تجري الدراسات اللازمة والتنسيق مع الوزارات المعنية لترسيخ مفاهيم حقوق الإنسان، مؤكدا أنه سيتم إدراج تلك القيم والمفاهيم النبيلة والتركيز عليها بالمناهج التعليمية سواء التعليم العالي أو العام.
وأشار اليامي إلى أن رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العبيان، وكافة منسوبي الهيئة، يثمنون الجهود التي تبذلها إمارة منطقة نجران لحل مشكلة تكديس النزلاء في شعبة السجن العام بالمنطقة، بمتابعتها المستمرة في توفير المناخ المناسب للسجناء والموقوفين من خلال مشروعات العنابر النموذجية والتي تم بناؤها داخل سجون منطقة نجران، بالإضافة إلى متابعتها لمشروع إنشاء مبنى وعنابر السجون النموذجية المزمع إنشاؤها في بئر عسكر، مشيدا في الوقت نفسه بالتعاون القائم بين إمارة المنطقة وجامعة نجران تفعيلا للشراكة ودور الجامعة في خدمة المجتمع.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

• الصحة“ تقرر إنشاء عيادات • أيدز“ في المطارات... من دون

تنفيذ

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 29 شوال 1435 هـ - 25 أغسطس 2014م
[اضغط هنا](#)

الدمام – ناصر بن حسين
فشلت وزارة الصحة، في تحويل وعودها بإنشاء ثلاث عيادات للكشف الطوعي وتوعية المسافرين بمرض نقص المناعة المكتسبة (الأيدز) في مطارات دولية، إلى واقع، إذ بقيت «حيراً على ورق»، على رغم مرور سبعة أعوام من إطلاق تلك الوعود. وبقيت المطارات الثلاثة، ومنها مطار الملك فهد الدولي في الدمام، من دون عيادة أيدز تستقبل المرضى، أو تفحص القادمين من الدول الأخرى، أو تقدم الاستشارات حول كيفية الوقاية من الوباء في شباك هذا «الوباء». وبلغ العدد التراكمي لحالات «الأيدز» المكتشفة في السعودية، منذ بداية 1984، وحتى نهاية 2012، 18.762 حالة، منها 5348 سعودياً، بحسب تقرير صدر بمناسبة «اليوم العالمي لـ «الأيدز». كما تم اكتشاف 1233 حالة جديدة مصابة بفايروس «الأيدز» في 2012، منها 431 حالة لسعوديين. وأشار التقرير إلى طرق انتقال العدوى بين السعوديين التي تم اكتشافها في 2012، وأبرزها العدوى من خلال العلاقات الجنسية بنسبة 96 في المئة (414 حالة من أصل 431)، يليها تعاطي المخدرات بالحقن، إذ بلغ 2.5 في المئة، ما يعني 11 حالة، ثم انتقال العدوى من الأم إلى الجنين، بنسبة 1.5 في المئة. وما زالت محافظة جدة تشكل النسبة الأعلى في تسجيل الحالات المستجدة بين مناطق المملكة، بنسبة 39 في المئة من السعوديين، و45 في المئة من غير السعوديين. ووضعت وزارة الصحة، خطوة إنشاء عيادات «الأيدز» في إطار «نشر التوعية والثقافة بين المسافرين والقادمين من طريق المطارات، وتقديم الاستشارات لهم، وإخضاع من تستدعي حاله إلى الكشف الطوعي». ولم تتضح الأسباب التي أعاققت الوزارة دون تنفيذ قرارها الصادر في 2007، على رغم تزايد حالات الإصابة بـ «الأيدز» بين السعوديين والأجانب. فيما تضم المطارات عيادات تقوم بالدور الروتيني، في تقديم الكشف والمتابعة وعلاج الحالات الطارئة، إن وجدت.

وقررت وزارة الصحة، إطلاق 20 عيادة للمشورة الطوعية لمرضى «الأيدز» تغطي مناطق المملكة ومحافظاتها، إضافة إلى ثلاث عيادات في المطارات الدولية، للكشف الطوعي وتوعية المسافرين إلى خارج المملكة، مع الحرية التامة في وضع الأسماء وسرية البيانات. واستهدفت الوزارة التركيز على عشرة أمراض معدية، تنتشر في المملكة منها «الأيدز». وأشارت حينها إلى أنها مقبلة على تكثيف جهودها على هذه الأمراض، لافتة إلى أنه على مستوى مرض «الأيدز» تمت إضافة أربعة مراكز جديدة لفحص وعلاج المرض والحد من انتشار الإصابة به.

ووصف مصدر في مطار الملك فهد الدولي بالدمام إنشاء عيادة متخصصة بالاستشارة الطوعية في المطارات من وزارة الصحة، تهتم في التثقيف والتوعية وتقديم الاستشارات، خصوصاً للطلبة المسافرين أو القادمين من الدول الأخرى بـ «المعلومة الجديدة»، موضحاً أنه لم يسمع بها من قبل، كما لم يتم تداولها بين زملائه في العمل. وأشار إلى أن المطار

يحتوي غرفة خاصة بالطوارئ، تُعنى في الخدمات العلاجية الأولية، موضحاً أنها تابعة للطيران المدني، وهي «مجهزة بأطباء وممرضين، يعملون على مدار 24 ساعة».

فيما ذكر حامد الغامدي، الموظف في قسم العمليات بالمطار، أن «المطار يحوي عيادة طبية بالفعل، تقوم بدورها بشكل عام وروتيني، كاستقبال الحالات المحالة إليها، للكشف عليها وإجراء اللازم تجاهها». وقال: «لا توجد عيادات خاصة لمرضى «الأيذز» في المطار»، مؤكداً أنه لا يتم فحص «الأيذز» في هذه العيادة، سواءً للقادمين أم المسافرين السعوديين أم الأجانب.

«الطيران المدني»: اسألوا «الصحة»... و«الوزارة» لا ترد!

طالب المتحدث باسم هيئة الطيران المدني خالد الخيبري، «الحياة» بالتواصل مع وزارة الصحة، حول عيادات «الأيذز» في المطارات، «لأنها المعنية بتنفيذ ما أقرته وعمل عيادات لمرضى «الأيذز» في المطارات». وقال: «اسألوا وزارة الصحة»، مؤكداً وجود مركز صحي في كل مطار من مطارات المملكة، داعياً لسؤال وزارة الصحة عما تقدمه هذه المراكز، لأنه «جانب صحي». وذكر أنه لا يملك معلومات إضافية. فيما حاولت «الحياة» الاتصال بالمتحدث باسم وزارة الصحة الدكتور خالد مرغلاني «هاتفياً» مرات عدة، إلا أنه لم يرد.



وزير العمل: حلول جذرية لتسرب السعوديات من المحال النسائية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 29 شوال 1435 هـ - 25 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

جدة - منى المنجمي
أكد وزير العمل المهندس عادل فقيه أن وزارته تدرس تسرب العاملات السعوديات من محال المستلزمات النسائية. وأوضح - بعد زيارته مركز الاتصال النسائي لشركة «موبايلي» في جدة أمس - أن «وزارة العمل تعكف على إجراء دراسات متخصصة عن مشكلة تسرب العاملات من محال بيع المستلزمات النسائية مع الجهات المعنية والمتخصصة». وأشار إلى أن الدراسة تهدف لوضع «الحلول الجذرية والنهائية» للمشكلة. (للمزيد)
وقال: «إن الوزارة عملت، بالتنسيق مع المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني، على تدريب أعداد كبيرة من الفتيات السعوديات للعمل في مهنة «بائعة تجزئة»، لإيجاد كوادر نسائية وطنية متدربة ومؤهلة لهذا العمل، لتكون بدائل جاهزة للتوظيف الفوري في محال بيع المستلزمات النسائية التي تواجه مشكلة في تسرب بعض عاملاتها».

وأضاف: «أن لدى الوزارة برامج تحت التطوير مع صندوق تنمية الموارد البشرية لدعم توظيف المرأة في قطاع المستلزمات النسائية، تتمثل في دعم الرواتب والحوافز والمميزات للعاملات، لتقديم أجور مناسبة للعاملات، ومميزات لضمان عدم تسربهن».

ورداً على سؤال لـ«الحياة» عن مجالات العمل الجديدة الخاصة بتوظيف المرأة في القطاع الخاص قال: «إن وزارة العمل تعمل حالياً على دراسات عدة متعلقة بفتح مجالات جديدة لعمل المرأة في القطاع الخاص، وسيتم إعلان نتائج كل دراسة بعد الانتهاء منها».

وأشار إلى أن «وزارة العمل طرحت مسودات لتنظيم عمل المرأة في الآونة الأخيرة، مستبعداً عملها في الوقت الراهن في الصيدليات التجارية، لعدم وجود أعداد كافية من الكوادر الوطنية المؤهلة علمياً (خريجات الصيدلة). لكنه قال: «إن المرأة السعودية تعمل في شركات الأدوية والصيدليات في وظائف أخرى، مثل الشؤون الإدارية، والأقسام المالية والمبيعات».



الحقباتي: «العمل» تعمل على أتمتة أعمال التفتيش الميداني لتصبح آلية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 29 شوال 1435 هـ - 25 أغسطس 2014 م
[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

أكد نائب وزير العمل الدكتور مفرج الحقباتي أن الوزارة تعمل حالياً لأتمتة جميع أعمال التفتيش الميداني لتصبح بطرق آلية، عبر أجهزة كفية خاصة توزع على مفتشي الوزارة في المناطق والمحافظات كافة وربطها بمركز عمليات التفتيش، الأمر الذي يزيد من فعالية التفتيش ورصد المخالفات آلياً، متوقفاً بدء التطبيق منتصف الشهر المقبل.

وحدث الحقباتي خلال ورشة عمل بعنوان "الرؤية الميدانية لأعمال التفتيش" التي عقدت اليوم لمديري فروع ومكاتب العمل في المناطق على مضاعفة الجهد وتقديم أفضل الخدمات للعملاء، والارتقاء بالأعمال المؤكدة لهم، وتحفيز المفتشين من خلال الأدوار والصلاحيات الممنوحة لهم.

من جانبه قدم المشرف على الفرق التفتيشية الميدانية في وزارة العمل داوود الصبحي عرضاً لأساليب إعداد الخطط التفتيشية، لافتاً إلى أن تطبيق نظام العمل في المملكة يتطلب وجود جهاز رقابي فاعل لضمان تطبيق الأمثل للنظام، بما يحقق المصلحة المشتركة بين وزارة العمل والمنشأة والعمال، عازداً وكالة التفتيش بالوزارة الجهة المسؤولة عن جميع أعمال التفتيش من خلال تنفيذ الحملات وزيارة المواقع للتأكد من التزام أصحاب المنشأة بتطبيق أنظمة العمل، كما أنها هي المسؤولة عن إعداد وتنفيذ برامج التوعية لأصحاب العمل والعمال بضرورة احترام وتطبيق نظام العمل، وإرشادهم إلى أفضل السبل وأيسرها إلى تطبيق النظام.

إلى ذلك استعرض مستشار تطوير أعمال في وكالة التفتيش وتطوير بيئة العمل في الوزارة المهندس علي اليامي مهام مركز عمليات التفتيش، مبيناً أن الهدف منها رفع كفاءة الزيارة التفتيشية باستخدام الوسائل التقنية المتقدمة من خلال ربط العمل الميداني بقيادات التفتيش في الوزارة، وتوحيد وتوثيق الإجراءات المتخذة من قبل المفتشين.

وأكد اليامي، أن مركز العمليات هو إدارة تقنية لأعمال التفتيش، وتم ربطه بنظام دعم المركبات عبر الأقمار الاصطناعية، وهو نظام متطور وذو تقنية عالية يربط جميع مركبات التفتيش بمركز العمليات ودعمها عن بعد، والمساعدة لها في حالة تعرضها للأعطال أو السرقة.

ويحتوي مركز العمليات على حزمة من الأنظمة والبرامج والتقنيات التي من شأنها تسهيل وتقديم الدعم المعلوماتي واللوجستي للمفتشين الميدانيين، وتتمثل في نظام أوتوماكس العالمي الذي يصمم برامج الزيارات، ويحدد مساراتها ويرصد نتائجها، وذلك ببرنامج الأجهزة الذكية المثبت على الأجهزة الكفية للمفتشين الذي يهتم بتطوير تقارير ونتائج الزيارات وينقلها من المرحلة الورقية إلى مرحلة التعامل الإلكتروني الذكي.



هيئات تسوية الخلافات العمالية تفصل في 12.844 قضية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 29 شوال 1435 هـ - 25 أغسطس 2014م

<http://www.alriyadh.com/963510>

الرياض - واس :

فصلت هيئات تسوية الخلافات العمالية في (12844) قضية، انتهت (1796) منها بالصلح بين طرفي العلاقة التعاقدية، أما القضايا المستأنفة فقد بلغ عددها (3530) قضية، وذلك بعد أن تلقت الهيئات الابتدائية منذ الأول من محرم 1435 هـ حتى نهاية شعبان الماضي (78513) قضية، منها (63026) قضية مُدورة من فترات سابقة على مستوى مناطق المملكة جميعها، مما يؤكد أن النزاعات خلال تلك الفترة قد انخفضت أعدادها بشكل كبير بعد المهلة التصحيحية.



• الأمر بالمعروف“: تقرير وحدة الجرائم المعلوماتية يهدف إلى

بيان خطر بعض البرامج

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 29 شوال 1435 هـ - 25 أغسطس 2014م

<http://www.alriyadh.com/963606>

الرياض - تركي العوفي

أوضح المتحدث الرسمي لرئاسة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الشيخ تركي بن عبدالله الشليل أن التقرير الذي نشر قبل أيام حول إنجازات وحدة مكافحة الجرائم المعلوماتية منذ إنشائها ولمدة سنة ونصف يهدف إلى بيان خطر هذه البرامج والمواقع متى استخدمت استخداماً سيئاً.

وقال هناك من يتساهل في نشر الوسائط الخاصة عبر هذه البرامج ولا يدرك البعض خطورتها إلا حينما يقع في شرها. وأشار إلى أن بعض الصحف أبرزت جزئية من التقرير المفصل دون ذكر ما جاء في التقرير كاملاً ما التبس على البعض الهدف من نشره.

يذكر أن الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قد وفرت 10 خطوط ساخنة لاستقبال بلاغات الابتزاز وتستقبل يومياً 12 بلاغاً عن حالة ابتزاز وقامت وحدة مباشرة بلاغات الابتزاز بمعالجة أكثر من 120 قضية حدثت في الرياض خلال شهرين فقط.

فيما يشكو إصرار مرضاه على "العناية التمريضية" "الشورى" يطالب بفروع ل "التخصصي" وتعزيز طاقته واستقطاب الكفاءات

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 29 شوال 1435هـ - 25 أغسطس 2014م

<http://www.alriyadh.com/963611>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
طالب مجلس الشورى بزيادة الطاقة الاستيعابية لمستشفى الملك فيصل التخصصي وإيجاد فروع لتقديم الرعاية الطبية التخصصية بمناطق المملكة حسب الحاجة وتماشياً مع التنظيم الأساسي للمؤسسة العامة للمستشفى لمراعاة ظروف المرضى وتقديم الرعاية الطبية التخصصية قريباً من مقر إقامتهم.
جاء ذلك في التوصيات التي خلصت إليها لجنة الشورى الصحية في دراستها لأداء المستشفى مؤخراً حيث كشف تقريرها السنوي للعام المالي 341435 عن عدم تقديم الخدمات الطبية التخصصية لنحو 52% من الحالات المرضية بسبب بلوغ الحد الأقصى للطاقة الاستيعابية ولا يمكن تقديم العلاج إلا ل(42%) تقريباً، ويقدر متوسط إشغال الأسرة في المستشفى بالرياض (92%) وفي جدة (89%).
وأشارت اللجنة الصحية في توصيتها السابقة إلى قرار مجلس الوزراء الصادر عام 1422 والنص على ان يكون مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث مؤسسة عامة تتمتع بشخصية اعتبارية ذات ذمة مالية مستقلة ترتبط برئيس مجلس الوزراء.

توصيات لدعم أبحاث التوحد و25% نسبة شفاء من 200 ألف مصاب بالمرض
ورصدت صحة الشورى الانعكاس السلبي لتطبيق المؤسسة العامة لمستشفى الملك فيصل التخصصي للسلم الموحد والبدلات الخاصة بوظائف الممارسين الصحيين السعوديين على قدرة المؤسسة على استقطاب الكفاءات الصحية السعودية المتميزة والمحافظة عليها، وتشير آخر الإحصائيات التي حصلت عليها "الرياض" والمرتبطة بالاستقطاب والاستقالة لعام (341435) إلى أن عدد المستقلين من الممارسين الصحيين السعوديين قد فاق المنضمين للمؤسسة بواقع 27%.

وشددت اللجنة الصحية في توصية لها على تمكين المؤسسة من تطبيق النظم واللوائح الخاصة بها وإعطائها مزيداً من المرونة المالية والإدارية لمواصلة دعم استقطاب الكوادر الصحية الوطنية والعالمية المتميزة والمحافظة عليها.
وطالبت توصيات صحة الشورى "فيصل التخصصي" بزيادة نسبة استقطاب الممرضات السعوديات المؤهلات، والمختصين الصحيين في المجالات النادرة مثل أخصائي التخدير، والرعاية التنفسية، والمختبرات، وصيانة الأجهزة الطبية، والتعقيم وغيرها من التخصصات الصحية النادرة من حملة البكالوريوس وإقرار امتيازات مادية وبرامج تدريب وتأهيل بهدف زيادة قدرة المؤسسة على الاستقطاب والمحافظة على الكوادر البشرية المتميزة، وتحقيق أهدافها في رفع مستويات الإحلال ونسب السعادة المستهدفة.

وأنت توصية اللجنة بعد أن رصدت انخفاض نسبة وظائف الممرضات السعوديات ب11 وظيفة وارتفاع نسبة الاستقالات عن الاستقطاب في كافة التخصصات الصحية، ورأت اللجنة أهمية توصيتها في ظل زيادة الطلب على الخدمات الصحية والحادة الماسة لاستقطاب كوادر تمريض ومختصين صحيين ذوي كفاءات متميزة ومؤهلة من حملة البكالوريوس لتشغيل

مركز الملك عبدالله للأورام أمراض الكبد بسعة 300 سرير ومستشفى الأطفال بسعة 348 سريراً في الرياض والمقر الجديد لفرع جدة بسعة 650 سريراً.

وأوصت اللجنة المتخصصة التي درست تقرير مستشفى الملك فيصل التخصصي بالاستفادة من برنامج "إحالتني" لتحويل المرضى الذين لا يحتاجون إلى رعاية تخصصية إلى المستشفيات الملائمة لاحتياجاتهم والرعاية طويلة الأجل إذا لزم ذلك.

وأوضح تقرير اللجنة أن بعض الأسرّة التي يشغلها مرضى تم استكمال علاجهم ولا يحتاجون عناية طبية تخصصية بل تكفيهم عناية ترميضية فقط، لكنهم يصرون على عدم الخروج أو نقلهم للمستشفيات المحولة لهم أو الحكومية الأخرى، ورأت اللجنة ضرورة دراسة الأسباب النفسية والاجتماعية لهذه الحالات والاستفادة من برنامج "إحالتني" أو التعاقد من مستشفيات أهلية حسب مكان إقامة المريض للعناية بالمرضى طويلي الإقامة.

وفي خامس التوصيات التي تخضع للمناقشة الاثنى المقبل، على تقرير مؤسسة مستشفى الملك فيصل التخصصي، طالبت صحية الشورى بدعم مركز أبحاث التوحد في المؤسسة ليتمكن من تأهيل وتدريب المتدربين في مراكز التوحد التأهيلية الأخرى.

وتشير الإحصائيات والتوقعات إلى أن عدد الأطفال المصابين بمرض التوحد في المملكة يقارب 200 ألف طفل، وهي في ازدياد ووصلت نسبة الشفاء في التدخل المبكر لهذه الحالات إلى 25% إضافة إلى أن تدريب الأسر على التعامل مع الطفل التوحدي يساعد كثيراً في علاجه والاكتشاف والتأهيل.



الحكومة ماضية في مشروعات *الدعم فير المباشر* للحد من التضخم

وزيادة الأسعار

تنوع مصادر دخل المواطن أهم من زيادة راتبه..!

المصدر: جريدة الرياض الاثنى 29 شوال 1435 هـ - 25 أغسطس 2014م

<http://www.alriyadh.com/963689>

جدة، تحقيق - منى الحيدري

تتعالى الأصوات من وقت لآخر مطالبة بزيادة الرواتب في القطاعين العام والخاص، كما شهدت شبكات التواصل الاجتماعي موجة عارمة لحملة (الراتب ما يكفي الحاجة)، ومع التبريرات التي قدمها المطالبون بتلك الزيادة، إلا أنّ الكثير غفل عن جانب مهم تؤديه الدولة لا يقل أهمية عن زيادة الرواتب، والمتمثل في دعم المشتقات البترولية، والسلع الغذائية، والخدمات المجانية، والرسوم المخفضة، وغيرها من أوجه الدعم الحكومي، وفيما لو تم إيقاف أو تقليص هذا الدعم لتكشفت حقائق صادمة للمواطنين، منها أنّ ذلك الدعم يعادل ما لا يقل عن زيادة (30%) من الراتب، وقد يصل إلى الضعف فيما لو دفع المواطن القيمة الحقيقية للكهرباء والمياه.

وأكد مختصون على أنّ دعم مشتقات الوقود يكلف خزينة الدولة عشرات المليارات من الريالات، حيث يبلغ استهلاك محطات الكهرباء والتحلية من الوقود ما قيمته (50) مليارات سنوياً، ويذهب جزء من ميزانية الدولة لدعم مختلف المواد الغذائية، وفي المقابل يرى الكثير أنّ الرواتب بحاجة إلى إعادة نظر قياساً إلى حجم الغلاء وارتفاع الأسعار وارتفاع مستوى دخل الفرد عالمياً، وثبات الرواتب لشريحة ليست قليلة في المجتمع والتي تعاني من زيادة الأسعار قياساً إلى تدني الرواتب.

ورغم الدعم الكبير وبعيداً عن مطالبات الزيادة ومبررات تجاوز تلك المطالب، إلا أنّه من الثابت في علم الاقتصاد أنّ مخصصات الرواتب في الباب الأول من الميزانية تستهلك النسبة الأكبر من الميزانية، وقد تحول إلى عبء كبير على الدولة، ما لم يتم تقنينها بحيث لا تتجاوز نسبة معينة، حتى يتبقى من الميزانية ما يمكن توجيهه للمشروعات والصيانة

والتشغيل، إضافة إلى تأمين احتياطي مناسب، ويبقى الرهان على تطوير قطاع الأعمال والاستثمار في العنصر البشري خلق مبدعين يتمكنون من توفير فرص وظيفية ويخففون الضغط على الحكومة.
لورفعت الدولة يدها عن دعم السلع الرئيسية وزادت الرواتب لطالب الجميع أن نعود إلى المربع الأول
حاجة فعلية

وأوضح "د. طارق كوشك" -عضو هيئة التدريس بكلية الاقتصاد والإدارة قسم المحاسبة بجامعة الملك عبدالعزيز- أن جميع موظفي الحكومة رواتبهم متفاوتة حسب المرتبة الوظيفية، حيث أن هناك (15) مرتبة وظيفية، ولها العدد نفسه من الدرجات الوظيفية، مبيّنًا أنه يمكن تقدير عدد موظفي الدولة بثلاثة ملايين موظف (مدنيين وعسكريين)، ولو أخذ متوسط الرواتب بزيادة كل موظف (1000) ريال أصبحت الزيادة ثلاثة مليارات شهرياً، وإذا تم ضرب المبلغ في (12) شهراً ستكون النتيجة (36-40) ملياراً سنوياً تقريباً، وهذا ما ستتحمله الموازنة العامة للدولة في حال حدثت الزيادة! لافتاً إلى أنه من أجل أن نصل لمدى إمكانية تحقيق الزيادة من عدمه فإننا نستعين بالأرقام، منوهاً بأن احتياطي الحكومة لدى مؤسسة النقد (2) تريليون، وإذا كنا سنستخدم سنوياً (36) ملياراً سنوياً زيادة للرواتب، فهذا يعني أن الـ (2) تريليون سنكفي لمدة (50) عاماً زيادة دون أي إيرادات أخرى؛ مما يعني أن الزيادة ممكنة ولكن على حساب الاحتياط المالي للدولة وهذا غير منطقي.

وأضاف أنه برغم أن الزيادة ليست مجزية على الاقتصاد السعودي، إلا أننا قد نكون بحاجة فعلية لزيادة رواتب بعض الفئات، مثل المتقاعدين وأصحاب المرتبة الأقل من الأولى وحتى السادسة، موضحاً أنه بما أن الزيادة غير مجزية اقتصادياً فإن الأمر يستوجب زيادة دخل المواطن، وهذه الزيادة يجب ألا تتوقف على زيادة الرواتب، ولكن قد تكون زيادة الرواتب بطرق غير مباشرة، مثل تقديم المساعدات المالية لبعض أنشطة المواطن وهذا موجود غالباً ولكن نحتاج إلى دعم أكبر، مثل تحمل جزء من تكاليف الدواء في المستشفيات الخاصة، وتحمل جزء من تكاليف الدراسة إذا كان الأبناء يدرسون في مدارس خاصة، وتسديد بعض القروض التي اقترضها المواطن لأسباب جوهريّة، مثل: إجراء عملية جراحية عاجلة لا تحتمل انتظار مواعيد المستشفيات الحكومية، وتخفيض رسوم الكهرباء أو دفع جزء من الفاتورة.
د. طارق كوشك

وأشار إلى أن ذلك يسري على الرسوم الحكومية مثل: استخدام الخدم والجوازات، وتحمل تكاليف الأطفال الرضع، مثل شراء مستلزماتهم من الحليب وخلافه، ودفع مبالغ في صورة مساعدات مالية لهم، بالإضافة إلى إنشاء شركات صناعية وطنية تسهم في توظيف الشباب والشابات السعوديين، ومنح ملكية بعض أسهمها للمواطنين بواقع عشرة أسهم من كل شركة، مؤكداً على أن البدائل المقترحة لزيادة دخل المواطن السعودي تعدّ أفضل؛ لأنّ الزيادة أثبتت أنّها يصاحبها زيادة في السلع والخدمات، مثل إيجارات المنازل، والسلع، والخدمات الأخرى، مثلاً الرز، والسكر، خاصة في ظل صعوبة مراقبة التجار وملاك الوحدات السكنية.
زيادة التضخم

وذكر "فضل البوعينين" -اقتصادي- أنّ وزارة التعليم أعلنت مؤخراً أنّ ما تم تخصيصه من ميزانية الدولة للتعليم في هذا العام بلغ (121.3) مليار ريال، منها (104) مليارات للرواتب أي ما نسبته (86.5%)، وعندما توضح الصورة بشفافية يمكن للرأي العام استشعار حجم ما يستقطعه بند الرواتب من الميزانية بشكل عام، مؤكداً أنّ بند الرواتب يستنزف الجزء الأكبر من الميزانية، بحكم أنّ الدولة هي الجهة التي توظف المواطنين، وبرغم ذلك فالزيادة ليست مستحيلة، بل من المفترض أن تكون الزيادة جزء من أهداف الحكومة، لافتاً إلى أنّ جميع الحكومات بشكل عام تمارس هذا الدور من وقت لآخر؛ تحقيقاً للتوازن بين الدخل والإنفاق، حيث أنّ الاقتصاد يتعرض لارتفاع في تكلفة المعيشة والتضخم؛ مما يؤدي إلى خفض منفعة النقود، ويصبح الدخل الذي كان جيداً قبل ارتفاع تكلفة المعيشة لا يحقق نفس المنفعة مع ارتفاع التضخم، ولذلك تعتمد الحكومات بين وقت لآخر إلى الموازنة بين الأجور وتكلفة المعيشة.

وأضاف أنّ المشكلة تكمن في أنّ زيادة الأجور والرواتب بشكل عام تتسبب في إشكاليات كثيرة، فهي تسهم بطريقة أو بأخرى في زيادة تكلفة المعيشة، ورفع نسبة التضخم، وهذا حاصل في كل دول العالم؛ لذلك كلما ارتفعت الأجور ارتفعت الأسعار بنسبة أعلى من نسبة ارتفاع الأجور، مع الأخذ في الاعتبار أنّ الحكومة هي من توظف هذا الكم من الموظفين، وهذا يعني مزيداً من الالتزامات المالية التي قد لن تتمكن الحكومة مستقبلاً بتحملها، وذلك لأسباب مرتبطة بالدخل لأنّ دخل الحكومة يعتمد اعتماداً كلياً على النفط، وأي تغيير في أسعار النفط مستقبلاً، قد يؤدي إلى الإخلال بالالتزامات الحكومية المرتبطة بالرواتب والأجور في حال الانخفاض، والعكس صحيح في حال الارتفاع.

وأشار إلى أن ما نهدف إليه هو زيادة الأجور في القطاع الخاص بشكل أكبر، مطالباً برفع سقف الرواتب في القطاع العام؛ لأننا ما نبحت عنه أيضاً العدالة في القطاعين العام والخاص، والزيادات الأخيرة التي حدثت شملت القطاع العام، وظل القطاع الخاص على وضعه، وارتفعت تكلفة المعيشة وقتها والتي شملت الجميع وعانى منها موظفو القطاعين الخاص والعام، وأصبح موظف القطاع الخاص المتضرر الأكثر من ارتفاع المعيشة، ولم يستفد من قرار رفع الأجور والرواتب.

راشد الفوزان

فضل البوعيين

حاجة ماسة

وقال "البوعيين" إن هذا يعني أننا بحاجة لتعديل ذكي لا يسهم في رفع التضخم الحد الأدنى لأجور السعوديين في القطاع الخاص، ويتمثل ذلك في أن لا يقل الراتب في القطاع الخاص عن (5000) ريال، وهذه طريقة ذكية لرفع الأجور وبألية ذكية ترتبط بشريحة محددة على الموظفين، وبذلك تكون انعكاساتها على تكلفة المعيشة محدودة، موضحاً أنه يجب على الحكومة أن تمارس دورها في التنمية الاقتصادية، بما يساعد على خلق مزيد من القطاعات الاقتصادية المنتجة، مشاركة بين القطاع العام والخاص، كشركة "سابك" -على سبيل المثال-، التي بها شراكة بين الحكومة والقطاع الخاص تتعلق بخلق وظائف ذات دخل مرتفع تفوق (10000) بالمتوسط، لافتاً إلى أن هذا ما نحتاجه، ويجب على الحكومة أن يكون لديها استراتيجية واضحة بخصخصة القطاعات الحكومية التي يمكن خصصتها، وبذلك تتخلص من الأعباء المالية الكثيرة بتخلصها من هذه القطاعات وتحويلها إلى نظام القطاع الخاص، والتي تساعد على رفع كفاءة الإنتاج، وزيادة الأجور، وتحقيق الأمن الوظيفي، والمزايا المختلفة، وتبقي على القطاعات الأساسية والتي لا يمكن خصصتها؛ بذلك يكون أمر معالجة الرواتب مقدور عليه وفق الآلية الجديدة.

وأضاف أننا بحاجة ماسة لوضع حد أدنى لمعاشات التقاعد، فيجب أن لا نبقى على معاشات المتقاعد براتب (1900) ريال في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، ففي معاشات التقاعد تم رفع الراتب إلى (3000) ريال، وهذه مشكلة حقيقية، بل يجب أن يكون الراتب في القطاعين لا يقل عن (5000) ريال، معتبراً أن هذا هو راتب الكفاف الذي يستطيع الإنسان أن يعيش به، مطالباً أن تكون هناك زيادة مباشرة للراتب التقاعدي والتأمينات، ليس للأجور المرتفعة ولكن للأجور المتدنية، بحيث ترفع الرواتب إلى (5000) ريال، مشدداً على ضرورة النظر في أوضاع المتقاعدين العسكريين الذين يعاني بعضهم من تدني راتبه، ورفع رواتب هذه الشريحة التي خدمت الوطن وتستحق الكثير لمعاونتها على مواجهة أعباء الحياة، منوهاً بأن هذه الطريقة في رفع الرواتب لمن هم في حاجة ماسة لها لن تحدث ضرر في تكلفة المعيشة. ضبط الأسعار أهم

ونوه "راشد الفوزان" -كاتب اقتصادي- بأن المبالغ التي ستضاف على ميزانية الدولة في حالة زيادة الرواتب ستكون بالمليارات؛ نظراً لحجم عدد موظفي الدولة البالغ عددهم تقريبا (1.300.000) موظف، غير موظفي القطاع العسكري والمؤسسات شبه الحكومية، مستدركا: "مع العلم أن الزيادة غير معروفة، وكل الناس تتمنى زيادة الرواتب وتحتاجها بشكل متكرر، والزيادة متطلب أساسي للناس، ولكنني أعتقد أنها مهمة لموظفي الدولة، أما بالنسبة للقطاع الخاص فمن الصعوبة أن تفرض عليه زيادة لموظفيها، وبالنسبة لموظفي الدولة في القطاعين العسكري والمدني فلكل منهم قراءة وينوده المنفصلة"، موضحاً أن زيادة الرواتب مرتبطة بالوضع الاقتصادي والذي ترتفع معه الأسعار؛ لذلك نحن بحاجة لضبط التضخم والأسعار معا والتي فيها صعوبة بعض الشيء، متسائلاً: من يستطيع أن يضمن لنا أن زيادة الرواتب لا يصاحبها ارتفاع في الأسعار؟، مشدداً أن على وزارة المالية والجهات الحكومية مسؤولية ضبط الأسعار؛ مما يعني أننا بحاجة إلى رفع مستوى خدمات العناية بالمواطنين، كالمواصلات، والسكن، والعناية الطبية، والتعليم، والتي إذا رفعت استطعنا مساعدة المواطن على مواجهة أعباء الحياة، فلا يكفي رفع سقف الرواتب وجميع الظروف ثابتة.

[الترشيد في المصروفات يحدد أولويات المواطن]



خادم الحرمين يرعى المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل .. أكتوبر

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 29 شوال 1435هـ - 25 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

سلوى حمدي- الرياض
برعاية خادم الحرمين الشريفين، الملك عبدالله بن عبدالعزيز، تستضيف الرياض المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل، تحت عنوان «المستجدات في أبحاث الإعاقة من النظرية الى التطبيق» خلال الفترة 25 إلى 27 ذي الحجة، الموافق 19 - 21 أكتوبر القادم.

وقال صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان رئيس مجلس أمناء مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة ورئيس المؤتمر، واللجنة الإشرافية العليا أن المؤتمر ينعقد بالتعاون مع كل من : مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، ومستشفى الملك فيصل التخصص ومركز الأبحاث، مؤسسة سلطان بن عبدالعزيز السعود الخيرية، وجمعية الأطفال المعاقين. ويهدف المؤتمر الى إبراز الدور الريادي الذي تقوم به المملكة في مجال خدمة قضية الإعاقة والأشخاص ذوي الإعاقة، وتعزيز دور البحث العلمي والاستفادة من الخبرات المحلية -الإقليمية والعالمية في مجالات الإعاقة. بالإضافة الى استعراض واقع البحث العلمي في مجال الإعاقة والتأهيل، وتأسيس ثقافة البحث العلمي «محلياً، وإقليمياً، وعالمياً»، والعمل على رفع الوعي المجتمعي بأبحاث الإعاقة.

ويعمل المؤتمر على تعميق مفهوم الشراكات والتعاون بين المراكز البحثية محلياً وإقليمياً وعالمياً، كما سيتم التعريف بالنماذج العالمية لتصميم مراكز خدمة الأشخاص ذوي الإعاقة المختلفة تطبيقاً لبرنامج الوصول الشامل الذي تم تدشينه كبرنامج وطني.

وتشارك في أعمال المؤتمر 26 دولة و 5 جهات سعودية رسمية : وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الصحة، وزارة التعليم العالي، وزارة التربية والتعليم، جامعة الملك سعود.

وبلغ عدد المشاركات العلمية بالمؤتمر 264 مشاركة، منها 48 ورشة عمل، و216 ورقة عمل . وتتوزع موضوعات المؤتمر على 6 محاور رئيسية هي: الأبحاث الطبية، المحور التربوي والتعليمي، المحور الاجتماعي والنفسي، محور تدريب وتأهيل وتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة، و محور التشريعات وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والمحور السادس هو الجانب التثقيفي والإعلامي.

ومن الجهات والفئات التي تستفيد من موضوعات المؤتمر : الاشخاص ذوو الإعاقة وعائلاتهم، ومقدمو الخدمات للأشخاص ذوي الإعاقة، والعاملون في مجالات الإعاقة، والداعمون والمساندون، والمهتمون بقضايا الإعاقة، والمهندسون، والمعماريون، ومدبرو المشروعات بالوزارات والأمانات وغيرها.



• العدل: تفريغ قضاة في محاكم المراكز عبء وخلل في العدالة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 29 شوال 1435هـ - 25 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140825/Con20140825719376.htm>

عبدالكريم الذيابي (الطائف)

استبعت وزارة العدل مطالب المواطنين والأهالي في المراكز بتفريغ القضاة في المحاكم وتسريع وتيرة العمل القضائي ضمن مشروع خادم الحرمين الشريفين، معتبرة أن التفريغ الكامل للعمل في محاكم المراكز يعد عبئاً على كاهل الوزارة وخلافاً في العدالة.

وكشفت الوزارة أمس في بيان لها أن المجلس الأعلى للقضاء اطلع على إحصائية الأعمال القضائية للمراكز وأفصحت دراساتها أن عمومها يناسب ربطها بالمحافظات لندرة أعمالها، مضيفة أن التفريغ الكامل للقاضي في محاكم المراكز (ذات الندرة في الأعمال القضائية) يمثل عبئاً على جهاز القضاء وهدراً لكفاءاته وخلافاً في عدالة توزيعها منعاً للهدر القضائي، وتفعيلاً لتوزيعه العادل قام المجلس الأعلى للقضاء في عدد من المراكز بالنذب الجزئي لمحاكمها.

وقالت إنه يجتهد بعض أهالي المراكز في طلب تفرغ القاضي لمحكمتهم لاعتبارات لا صلة لها بالعمل القضائي البتة، كما أن عموم أعمال المراكز العدلية توثيقية لا قضائية ويحصل أن يفرغ لها كتاب عدل، موضحة كان القاضي في سنين مضت يقوم بدور جميع صلاحيات المؤسسات الشرعية ويشرف على أعمالها في (المراكز) قبل ترتيبها في وزارات وهيئات ورئاسات وهذا الاعتبار هو الباعث على توسيع دائرة محاكم المراكز في سنين مضت. وذهبت العدل إلى أنه كانت بعض الوزارات قد وسعت من أعمالها في المراكز (سابقاً) مع أنها محصورة في نطاقها فحسب (عكس المحاكم) ثم رأت المصلحة في ربطها بالمحافظات.

وأشارت إلى أن عامة ذوي المراكز يتواصلون مع محافظاتهم يومياً لكماليتهم، بينما يمثل المتطلب القضائي لمركزهم غاية الندرة، وأن أكثر إحصائيات الأعمال القضائية في المراكز تتعلق بحجج استحكام قضت التعليمات الأخيرة بالتحفظ على إصدار العديد منها فزاد من ندرة أعمالها، منوهة إلى أنه يتواصل بعض ذوي المراكز مع الإعلام مشيرين إلى عدم وجود قاض في محكمتهم على حين توضح إحصائيات مركزهم عدم تطلب العمل لتفريغ القاضي.



تسمية 28 قاضياً للمحاكم العمالية

مراقبة 5 قضاة بمكاتب العدل في 3 مناطق

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 29 شوال 1435 هـ - 25 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140825/Con20140825719364.htm>

عكاظ (جدة)، محمد النغيص (الرياض)

شرعت جهات رقابية بمراقبة 5 قضاة من كتاب العدل في ثلاث مناطق، وذلك لدراسة وتدقيق نحو 132 معاملة حجة استحكام، وإفراغ أكثر من 202 صك أرض بمساحات مختلفة تقدر بـ 265 ألف متر².

وبين المصدر أن المراقبة تابعت خلال الفترة الماضية والتي لا تقل عن ثلاث سنوات كافة الصكوك وحجج الاستحكام في كتابات العدل في المناطق الثلاث، موضحاً أنه تم رصد بعض الحجج والصكوك غير الصحيحة والتي تحمل التزوير.

وأشار المصدر إلى أن الجهات الرقابية وضعت القضاة الخمسة تحت أجندة المراقبة ودراسة كافة التقارير والحجج والصكوك التي قاموا بتحريرها واعتمادها منذ ذلك الوقت وحتى نهاية رمضان الماضي.

إلى ذلك، رفض المصدر تحديد أسماء المناطق الثلاث التي يتم مراقبة كتاب العدل فيها، لافتاً إلى أن الإجراءات قائمة على متابعة ومراقبة كتاب العدل بمختلف المناطق بالتعاون مع الجهات ذات الاختصاص.

من جهة أخرى، كشفت مصادر في وزارة العدل لـ «عكاظ» عن تسمية 28 قاضياً للعمل في المحاكم العمالية التي ستبدأ مطلع العام ما بعد المقبل بتاريخ 1437/1/12 هـ.

وأوضحت المصادر أن هؤلاء القضاة عملوا في المحاكم العامة والمتخصصة وتم انخراطهم وتجهيتهم ضمن برنامج تطوير القضاء العمالي التي أقامها المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض.

من جانبه أوضح المتحدث الرسمي بوزارة العدل فهد بن عبدالله البكران أن المحاكم العمالية التي سيتم العمل بها في محاكم مكة المكرمة والمدينة المنورة والرياض والشرقية وستضاف إليها 34 دائرة عمالية في بقية المحاكم العامة في المملكة

وسوف تختص بالمنازعات المتعلقة بعقود العمل والأجور والحقوق وإصابات العمل والتعويض عنها والمنازعات المتعلقة بإيقاع صاحب العمل الجزاءات التأديبية على العامل أو المتعلقة بطلب الإغفاء منها والفصل من العمل وتشمل أيضا الدعاوى المرفوعة لإيقاع العقوبات المنصوص عليها في نظام العمل وشكاوى أصحاب العمل والعمال الذين لم تقبل اعتراضاتهم ضد أي قرار صادر من جهاز مختص بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية والمنازعات المتعلقة بالعمال الخاضعين لأحكام نظام العمل والمنازعات الناشئة عن تطبيق نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية دون إخلال باختصاصات المحاكم الأخرى.

وقدمت الوزارة هذه البرامج التدريبية وورش العمل للقضاة ضمن برنامج الملك عبدالله لتطوير القضاء في المملكة والتي تعد ترجمة للائحة التنفيذية لنظام القضاء والذي استمر على مدار شهرين نظام الإجراءات الجزائية والمستجد فيه والأنظمة ذات الصلة وإجراءات التحقيق وندب الخبراء وإجراءات التفتيش وضبط الأشياء المتعلقة بالجريمة والاستجواب والأمر والتوقيف والإفراج المؤقت والإحضار وإبلاغ الخصوم والتصرف في الدعوى وسماع الشهود والاختصاصات الجزائية وحفظ نظام الجلسة وسماع الشهود وإجراءات المحاكم وتنحي القضاة وردهم والحكم وأوجه البطلان وطرق إعادة النظر وقوة الأحكام النهائية والأحكام الواجبة للتنفيذ والمستجدات في نظام الإجراءات الجزائية.

ودربت الوزارة أيضا القضاة الذين سيعملون في المحاكم العمالية على تناول القضايا العمالية ونظام المرافعات الشرعية ونظام العمل ولائحته التنفيذية والأنظمة واللوائح والتعاميم والقرارات ذات الصلة بالمحاكم العمالية وطرق الإثبات والقرائن المعاصرة والنوازل الفقهية في القضايا العمالية والتطبيقات القضائية على الدعوى العمالية وصياغة الأحكام العمالية.



الشمس تلهب أجساد العمالة في شوارع جازان

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 29 شوال 1435 هـ - 25 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140825/Con20140825719382.htm>

محمد الكادومي (جازان)

رغم صدور قرار وزارة العمل بمنع تشغيل العمال تحت أشعة الشمس وخاصة وقت الظهيرة، رصدت «عكاظ» في جولة ميدانية عدد من العمالة وهم يعملون تحت أشعة الشمس الحارقة، فيما يحاول البعض جاهدا الاحتماء باللوحات الإعلانية والأشجار هربا من الأجواء اللاهبة في ظل غياب الرقابة.

وأوضح عدد من العمال، أنهم يبذلون مجهودا كبيرا، ويعملون في بعض الأحيان تحت أشعة الشمس الحارقة، ورغم قسوة الطقس فهم لا يباليون، ويعملون بجهد واجتهاد لتأمين لقمة عيشهم وتحمل عناء السفر والغربة.

وقال العامل (مستقيم) والذي يعمل مع إحدى شركات الطرق، إنه يعمل لمدة ثماني ساعات في اليوم، أي منذ الصباح الباكر وحتى العصر دون إجازة، موضحا أن حرارة الشمس أصابته بالإرهاق، موضحا أن شركة الطرق لا تراعي ظروف العمال وتجبرهم على العمل تحت الشمس الحارقة.

وأضاف «أنه وغيره من العمال لا يستطيعون الاعتراض، ولا يعرفون شيئا عن قوانين مكتب العمل بهذا الخصوص». «عكاظ» هاتفته مديرة مكتب العمل بجازان علي الحربي، لمعرفة عمل الرقابة لدى إدارته على الشركات والجهات المشغلة للعمالة في وقت الظهيرة، إلا أنه لم يعلق.



كاشفا عن سر تأخر القضايا وتراخي مسؤولين .. الشريف رئيس نزاهة - عكاظ:

ساعون وراء التشهير بالمتورطين في الفساد

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 29 شوال 1435هـ - 25 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140825/Con20140825719387.htm>

أحمد علي الكفاني (جدة)

أعلن رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد محمد بن عبدالله الشريف، سعي الهيئة بأن يتيح لها النظام التشهير بالمخالفين، باعتباره رغبة المجتمع، مؤكدا أنه لا يمكن لها حاليا الكشف عن أسماء المتورطين في قضايا فساد إلا بعد صدور حكم قضائي.

وشدد على أن الهيئة تعمل على تحديث الأنظمة المتعلقة بالعقوبات، ورغم ذلك «نرجو أن تتجه الأحكام الصادرة في قضايا الفساد إلى التشهير»، مشيرا إلى أنه من أهم ما يطالب به المجتمع لردع المتورطين. واتهم الشريف مسؤولين لم يسلمهم بأنهم متراخون، مما يضيع الأدلة ويغير الشواهد، وذلك خوفا من الشبهة، مبينا أن الهيئة تلقت أكثر من 25 ألف بلاغ منذ بدايتها، وهناك 6 آلاف بلاغ سنويا، نافيا أن يكون الفساد انتشر بعد تدشين الهيئة، وقال: «لم ينتشر لكننا حركنا المياه الراكدة».

واعترف بتأخر قضايا الفساد التي تكشفها الهيئة، سواء في التحقيق أو المحاكمة، وذلك بسبب اختلاط قضايا الفساد بغيرها من القضايا، معتبرا أن الحل في تخصيص دوائر خاصة للتحقيق ومثلها للمحاكمة في قضايا الفساد، مبينا أن التأخير في إحالة القضايا لهيئة التحقيق والادعاء العام يكون بسبب الرغبة في عدم التسرع، لأن المسألة تتعلق بالدمم، ونحرص على تقديم ملفات مستوفاة مبنية على وقائع وإثباتات .. فإلى ما قاله الشريف:

• ذكرتم في أحد تصريحاتكم بأنكم تعملون في الطريق الصحيح رغم العراقيل ومحاولات الإحباط، ما هي العراقيل ومن يحاول إحباطكم، ولماذا؟

– أود أولا أن أشكر صحيفة عكاظ وكتابها على تبني قضايا حماية النزاهة، وبخاصة في أعقاب بعض الكوارث الطبيعية التي مرت بمحافظة جدة في السنوات الماضية، مؤكدا بهذه المناسبة على أن الصحافة المقروءة وغير المقروءة تبقى أذرة مهمة وأساسية تساعد جهات الرقابة في كشف الشبهات، وأنها – أي الصحافة – وإن كانت مطالبة بالتحري عن الدقة فيما تنشر، إلا أن المعلومات التي تقدمها تتميز بالفورية، وتقدم خيوطا أولية تستند إليها الهيئة في تتبع بعض أنواع الجرائم والتجاوزات المالية والإدارية، كما أؤكد لكم أن الهيئة تأخذ ما يصدر عن الصحافة مأخذ الجد، وكثيرا ما تستند إليها في تأسيس بعض ملفات القضايا.

أما بخصوص الإجابة على سؤالكم فأقول إن الهيئة – مع تقديرها لحرص الكثير من المسؤولين على تجاوب أجهزةهم مع الهيئة وما يرد منها من ملاحظات أو قضايا – فإنه ما يزال هناك البعض يبدي شيئا من التراخي بشأنها، أو باتخاذ تدابير إدارية وإجراءات تقصر دون الوفاء بما تطلبه الهيئة، وذلك بقصد إبعاد شبهة الفساد عنها، وهذا ما يؤدي إلى تضييع الأدلة وتغيير شواهدا.

وأضيف بأن من المعوقات التأخر في البت بشأن قضايا الفساد التي تكشفها الهيئة سواء أثناء التحقيق أو المحاكمة، وذلك بسبب اختلاط قضايا الفساد مع غيرها من القضايا التي تشغل بها جهات التحقيق والمحاكمة، وترى الهيئة أنه لا يمكن تجاوز هذا الأمر إلا بتخصيص دوائر خاصة للتحقيق، ومثلها للمحاكمة في قضايا الفساد.

ويمكن القول إجمالا، إن تلك الصعوبات التي تواجه الهيئة – أحيانا – لن تثبط من عزيمتها، ولن تحول بإذن الله دون التزامها بالقيام بمسؤولياتها في حماية النزاهة ومكافحة الفساد لإنفاذ ما توخته القيادة من إنشائها من تطهير الإدارة الحكومية مما لا يستقيم مع الفطرة السوية ويؤرق بال المخلصين ويقض مضاجعهم.

• كم تكلفة خسائر الفساد في المملكة؟

– لا توجد إحصائية دقيقة لحجم آثار الفساد المادية في المملكة، إلا أنه من المؤكد أن الفساد المالي والإداري يكبد الوطن خسائر كبيرة، منها ما يمكن حسابه ماديا ومنها ما لا يمكن، لأن له بالإضافة إلى ذلك آثارا اجتماعية وإدارية سلبية مباشرة

وغير مباشرة لا يمكن حصرها في صورة تكلفة مادية، وتعمل الهيئة على رصد وحصر تكلفة الفساد، تمهيدا لبناء قاعدة للمعلومات والبيانات، وتقوم بإجراء الدراسات والبحوث في مجال اختصاصاتها.

• لماذا توقفت الهيئة عن إصدار بياناتها للكشف عن حالات الفساد في القطاعات الحكومية لأكثر من شهرين؟
– لم توقف الهيئة بياناتها، فهي تصدرها متى ما تطلب الحال ذلك، ومن المعروف أن هناك قضايا كثيرة لا يمكن الإعلان عنها إما لكونها بطبيعتها سرية وغير قابلة للنشر، أو أن أركان الجريمة فيها لم تستوف بكاملها ويحتاج ذلك إلى وقت وإجراءات.

• أيهما أكثر في قضايا الفساد، الوساطة أم الرشوة أم السرقة؟
– قد لا يكون من المستطاع تقديم إجابة مؤكدة ودقيقة على ذلك، ولكن لو أخذت إحصائية البلاغات التي تلقتها الهيئة خلال عام – وهي في حدود ستة آلاف بلاغ إلى جانب ما تقوم الهيئة بكشفه ذاتيا – وأخذتها كمؤشر للإجابة، فإنه يمكن القول تقديرا إن أكثر أشكال الفساد انتشارا هي الوساطة تليها الرشوة ثم الاختلاس (أي السرقة).

• الدراسات تؤكد بأن ظاهرة الفساد في المملكة ارتفعت أكثر من بعد تدشين نزاهة، كيف ترد على ذلك؟
– هذا كلام مرسل لا يسنده دليل، والذي تؤكد الهيئة، أن حجم الفساد وأنواعه متجهة تدريجيا للانحسار، وأن هناك ترددا وخشية بل يوجد خوف من الانكشاف في أوساط الفاسدين، بعكس ما كان قبل إنشاء الهيئة، وذلك بسبب ما أحدثه إنشاء الهيئة من تسليط الضوء على مكامن الفساد، وما تعلنه من قضايا، وما تقوم به في الجانب التوعوي، مما أدى إلى ارتفاع نسبة اليقظة والخشية من اكتشافها والتبليغ عنها.

• كيف تقيمون دور المواطن في الكشف والبلاغ عن الفساد، وما مدى التفاعل؟
– تنظر «نزاهة» إلى بلاغات المواطنين بوصفها واحدا من أهم المصادر التي تستقي منها المعلومات عن الممارسات والشبهات المنطوية على فساد، وعن أوجه القصور والإهمال في الخدمات من قبل الجهات الحكومية المعنية. وتلمس الهيئة تجاوبا وتفاعلا من المواطنين، لكنها تأمل من المواطنين والمقيمين الاستمرار في التعاون والتواصل معها، وإبلاغها عما يلاحظونه من ممارسات فساد أو إهمال وتقصير في أداء الخدمات على عناوينها المعلنة وعن طريق قنوات التواصل الموجودة على موقعها (www.nazaha.gov.sa)، أو عن طريق رقم البلاغات الموحد (19991).
• طالبتم خلال استضافتكم في جامعة الملك عبدالعزيز بضرورة رفع العقوبات والغرامات على المتورطين في قضايا الفساد، إلى أين وصلتم؟

– مع أن الهيئة تعمل من جانبها على تحديث الأنظمة المتعلقة بالعقوبات، يبقى التشهير من أهم ما يطالب به المجتمع لردع المتورطين في قضايا الفساد، وهو ما نرجو أن تنجحه إليه الأحكام الصادرة في قضايا الفساد.
• ما هي الخطوط الحمراء أمام موظفي نزاهة خلال تأديتها واجبهام؟

– حرصا من الهيئة على تمكين منسوبيها من أداء أعمالهم بمزيد من المهنية والعناية، والترفع عن كل فعل أو قول من شأنه التأثير سلبا على سمعتهم ونزاهتهم، فقد أصدرت قواعد سلوك لمنسوبيها تضاف إلى ما نص عليه تنظيمها من شروط وقواعد، ومن تلك القواعد التزام الحيادة والعدالة، وتجنب أي فعل أو قول قد ينسب لهم معاملة تفضيلية من أي نوع، إضافة إلى عدم قبول أي مزية أو هدية من أي شخص أو جهة من الجهات المشمولة باختصاصات الهيئة أو غيرها، ومن الخطوط الحمراء المحافظة على سرية المعلومات التي يتم الاطلاع عليها حتى بعد مغادرة الهيئة، ووجوب الإفصاح عن أي حالة تعارض مصالح قد يتعرض لها موظف الهيئة، كما يأتي في مقدمة الممنوعات في الهيئة عدم وجود قريب لأي موظف حتى الدرجة الثالثة في الهيئة.

• ما الهدف من تدشين عدد من الفروع في مناطق المملكة، وهل ذلك مرتبط بوجود قضايا للفساد في المناطق؟
– دشنت الهيئة ثلاثة فروع لها في كل من منطقة مكة المكرمة والمنطقة الشرقية ومنطقة عسير، ويجري العمل على افتتاح فروع أخرى في مناطق المملكة المختلفة، وذلك استنادا إلى ما ورد في تنظيمها، والهدف من افتتاح الفروع أن تكون الهيئة متواجدة وقريبة من المواطنين في مختلف المناطق للتواصل والتعاون معهم لإبلاغها عما يلاحظونه من ممارسات الفساد، وذلك بالإضافة إلى متابعة قيام الجهات الحكومية في المناطق بتوفير الخدمات للمواطنين ومراقبة جوانب القصور والتقصير فيها.

• من خلال القضايا التي باشرتتها الهيئة.. هل الفساد يتركز في الإدارات العليا أم الإدارات التنفيذية؟
– لا يقتصر ارتكاب المخالفات والتجاوزات الإدارية والمالية على مستوى إداري دون غيره، كما أنه لا يستثنى من الكشف والملاحقة كائن من كان، وذلك تأكيدا لمبدأ المساءلة لكل مسؤول مهما كان موقعه، الذي نصت عليه الإستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد.

- هل لديكم إحصاءات عن البلاغات التي تلقتها نزاها ومصنفة حسب نوعيتها وحالات الفساد المنطوية عليها؟
- تجاوزت البلاغات التي تلقتها الهيئة منذ بداية عملها رقم «٢٥٠٠٠» ألف بلاغ، منها نحو ألفي بلاغ تتعلق بالفساد المالي والإداري ونحو أربعة آلاف بلاغ تتعلق بتدني مستوى الخدمات والمشاريع وقصور في الأنظمة والإجراءات، وقد تعاملت معها الهيئة وأحالت ما ثبتت صحته إلى الجهات التحقيقية بعد التثبت وجمع الأدلة والقرائن في التجاوزات والمخالفات أو قصور الخدمات.
- هناك تأخير في إحالة ملفات الفساد من نزاها إلى هيئة التحقيق والإدعاء العام، ما هو السبب؟
- من طبيعة التثبت من المعلومات المتعلقة بقضايا الفساد هو عدم التسرع، فهي مسألة تتعلق بالذمم، ولا ينبغي لأية جهة مؤتمنة على التحقق وجمع المعلومات أن تتعجل في الاتهام، وإذا حصل شيء من هذا وهو أمر لا نفيه، فإن مرده الحرص على تقديم ملفات مستوفاة مبنية على وقائع وإثباتات.
- لاتزال المطالبات بالكشف عن هوية المتورطين في قضايا الفساد والهيئة تتحفظ لعدم الاختصاص، متى يحسم هذا الملف؟
- مع أنه سبقت الإشارة إلى هذه المسألة في البداية، فإنه ينبغي التأكيد من حيث المبدأ على أن التشهير بحد ذاته يعد في نظر النظام عقوبة، وأن العقوبة لا تتم إلا بموجب حكم قضائي، وقد سبق أن صدر بشأن التشهير أمر سام بالموافقة على قيام الهيئة بالإعلان عما أبلغ عنه، وذلك بعد الوقوف عليه ومعرفة الحقيقة (ودون ذكر أسماء)، حيث لا يمكن للهيئة كشف أسماء المتورطين في قضايا فساد إلا بعد صدور حكم قضائي بالإدانة..
- وسبق في ثانيا الإجابة على السؤال الأول أن أشرت إلى أن الهيئة تتطلع إلى أن يتيح لها النظام التشهير بالمخالفين كما صدر بالنسبة لبعض التجاوزات.



أكدوا أنه مبلغ زهيد ومخجل.. ولم يعد يفي بالمتطلبات المتزايدة "معاقون" بين مطرقة إعانة الـ27 ريالاً وصفيح قسوة الحياة

المصدر: جريدة سبق الاثنين 29 شوال 1435 هـ - 25 أغسطس 2014م

<http://sabq.org/iqjgde>

قاسم الخبراني- سبق- الرياض:

اشتكى عدد من المعاقين من ضعف الإعانة التي تقدمها لهم وزارة الشؤون الاجتماعية، التي لا تتجاوز الـ27 ريالاً في اليوم لبعض الفئات، مشيرين إلى أنه مبلغ زهيد ومخجل في الوقت نفسه، ولم يعد يفي بمتطلبات الحياة المتزايدة في ظل الغلاء وارتفاع مستوى المعيشة؛ ما جعل الكثير منهم يلجؤون للسعودة الوهمية لتحسين مداخيلهم الشهرية؛ حتى يعيشوا حياة كريمة، على حد ما ذكروا.

وأوضحوا أن هنالك أربع فئات تُصرف لها الإعانة الشهرية، الفئة الأولى تحصل على 20 ألف ريال بواقع 1666 ريالاً في الشهر، والثانية 14 ألف ريال بواقع 1166 ريالاً في الشهر، والثالثة 10 آلاف ريال بواقع 833 ريالاً في الشهر، أي ما يعادل 27 ريالاً في اليوم، وهو مبلغ لا يكفي لشراء وجبة على حد قولهم. والرابعة 4 آلاف ريال، تُصرف كل ستة أشهر. وذكروا أن مقدار ما يصرفونه خلال الشهر الواحد يفوق بأضعاف كثيرة ما يصرفه الشخص السليم بسبب الظروف التي يعانونها، وطالبوا وزارة الشؤون الاجتماعية بالالتفات لهم، والعمل على رفع مقدار الإعانة الشهرية؛ ليتمكنوا من الصرف على أنفسهم وأسرهم، وكذلك بتوفير تأمين طبي لهم.

الإعانة المقدّمة لهم لا تكفي مصروفاً لطفل

من جانبها، طالبت الناشطة الحقوقية عضوة حقوق الإنسان بالسعودية الدكتورة سهيل العابدين بمساواة الإعانة التي تقدّم للمعاقين من قبل وزارة الشؤون على أقل تقدير بأدنى راتب أمر به الملك للموظفين في الشركات، وهو ثلاثة آلاف. وقالت لـ"سبق" إن الإعانة الحالية التي تقدّم لهم لا تكفي حتى لمصروف طفل بسبب ارتفاع الأسعار.

احتياجاتهم تفوق الشخص السليم

وقال الكاتب الصحفي محمد حدادي لـ "سبق" معلقاً على الموضوع إنه من الواجب على وزارة الشؤون الاجتماعية الالتفات لهذه الفئة؛ لأنها الأحق والأولى بالمساعدة بالنظر لظروفها الناتجة من مغالبة أوجاع الإعاقة من جهة، ومواجهة متطلبات الحياة القاسية من جهة أخرى.

وأوضح أنه بالنظر لاحتياجات هذه الفئة وأعبائها المادية سنجدها تفوق احتياجات الشخص السليم، من أدوية وغيرها من الاحتياجات التي يستعين بها للتغلب على الإعاقة، أو تخفيف آثارها، التي تشكل أسعارها الباهظة ضغطاً إضافياً، لا يستطيع في الغالب "المعاق" مجابهته لضيق ذات اليد.

وتابع: بل تزداد معاناة ذوي الاحتياجات الخاصة في حال كان الواحد منهم رب أسرة، وتزيد المعاناة جديماً إن كانت العائلة أمماً معاقة، تعرضت للطلاق أو فاجعة الترمل.. فهي معاناة لا تُطاق، ومهمة تحتاج لمصاريف عالية، تلبي احتياجات أفراد الأسرة تلافياً للوقوع ببرائث الفقر. وهذه الصور السريعة من معاناة هؤلاء - وخلافها كثير - كقيلة بإيقاظ وزارة الشؤون الاجتماعية من سباتها.

نحتاج لوقف صادقة من جميع الوزارات

وقال: جميع الوزارات مطالبة بالوقوف إلى جانب هذه الفئة؛ فلا تُعفى أي وزارة أو مصلحة من المسؤولية عنهم أمام الله، بما يضمن لهم إنسانيتهم، ويكفيهم غائلة الفقر والحاجة.

مطالبة بتفعيل المجلس الأعلى للمعاقين

وأشار إلى أنه يجب على وزارة الشؤون الاجتماعية استشعار معاناتهم، ومراعاة ظروفهم، والسعي لحلها بكل السبل، بجانب مراجعة ما تمنحهم الدولة من إعانات تبعاً لحركة ومؤشرات الاقتصاد، للوصول بهم لخط الكفاية الأمثل، الذي يحقق لهم ولأسرهم التوازن والأمان، ويضمن لهم مجابهة ظروف الحياة دون إراقة ماء الوجه.

وطالب "حدادي" بتفعيل أعمال المجلس الأعلى للمعاقين الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ / 66) وتاريخ 27 / 4 / 1423هـ.

"سبق" حاولت الحصول على رد من وزارة الشؤون الاجتماعية، وإشراك رأيها في الموضوع، إلا أنه لم يتم الرد على الاتصالات والرسائل التي وُجّهت لمتحدثها الرسمي حتى ساعة إعداد هذا التقرير.



وسط مماثلة أصحاب العمل وانتهاء فترة الستة أشهر

موظفات مكتبة جدة يتضررن من عدم وجود عقود تحفظ

حقوقهن

المصدر: جريدة سبق الاثنين 29 شوال 1435هـ - 25 أغسطس 2014م

<http://sabq.org/uoigde>

خلود غنام- سبق- الرياض:

تضرر عدد من موظفات مكتبة الملك فهد العامة في جدة بسبب تجاهل أصحاب العمل توقيع عقود عمل تحفظ حقوق الطرفين، الموظف وصاحب العمل.

وقالت إحداهن لـ "سبق": قبل ستة أشهر وقعنا على عقود عمل تحت مسمى متدربات، وُعدنا بعد الانتهاء من فترة الستة شهور سيتم توقيعنا على عقود جديدة، بعيداً عن مسمى متدربات، وكوننا بحاجة للعمل وافقنا، ولكن بعد انتهاء فترة الستة أشهر أرسلنا للإدارة نطالب بتوقيعنا عقود جديدة".

وتابعت: "أجاب صاحب العمل: من ترغب في توقيع عقد جديد عليها أن تطالب بذلك بإرسال إيميل، والحصول على تأكيداتهم وموافقتهم الخطية وتعهدهم بالالتزام بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة في الوقف العلمي. واستطردت: بالفعل طالبنا بتوقيع عقود جديدة بالشروط التي وعدونا بتنفيذها، وخلال تلك الفترة كانت عقودنا منتهية، حيث انتهت في 15/ 6/ 2014 إلى الوقت الحالي، ولأن لم يتم توقيعنا على عقود، رغم إرسالنا إيميل نستفسر عن أسباب التأخير ونطالب بتوقيع عقود نظامية تضمن حقوقنا". ونطالب عبر "سبق" بالنظر في وضعنا وإعطائنا حقوقنا.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

بعد نجاح تطبيق التجربة في سجن الملز

• السجون: تعميم خدمة التقاضي المرئي عن بعد .. قريبا

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 29 شوال 1435 هـ - 25 أغسطس 2014م

http://www.aleqt.com/2014/08/25/article_879945.html

عبد الرحمن العقيل من الرياض
أطبت المديرية العامة للسجون كل الإصلاحات التابعة لها في جميع مناطق السعودية، وذلك لتهيئة المكان المناسب لتطبيق خدمة التقاضي المرئي عن بعد، وحسم قضايا السجناء بشكل مرن وعاجل، وذلك بالربط بين المحاكم والسجون السعودية، وذلك بعد النجاح في تطبيق التجربة في سجن الملز.

وقال لـ "الاقتصادية" الرائد عبد الله الحربي نائب المتحدث الرسمي باسم مديرية السجون: "بعد نجاح خدمة التقاضي عن بعد التي تم تطبيقها في سجن الملز، يجري الآن تعميم هذه الخدمة في جميع أنحاء السعودية خلال الفترة القادمة، حيث انتهينا من مخاطبة السجون في جميع مناطق السعودية، وذلك لبدء تهيئة البنية التحتية والمكان المناسب في السجون لتطبيق خدمة التقاضي المرئي عن بعد، وتم توجيههم حسب التعليمات المناسبة بذلك"، وأضاف الرائد الحربي: "كذلك تم عمل جميع الأمور لتسهيل الإجراءات التي تخص الزملاء في وزارة العدل".

وحول تأخير الإفراج عن بعض السجناء بعد انتهاء محكوميتهم أو تأخير محاكمتهم، قال نائب المتحدث الرسمي باسم السجون: "لا يوجد تأخير لأي سجين تمت محاكمته أو انتهت محكوميته، إلا عندما يكون لديه قضايا أو مطالبات بقضايا أخرى من خارج السجن أو أحيانا هناك قضايا لبعض السجناء داخل السجن نفسه، وبذلك يكون لديه قضايا منظورة تستوجب عدم الإفراج عنهم".

الجدير بالذكر أن وزارة العدل أعلنت أخيرا إطلاق خدمة التقاضي المرئي عن بعد، للربط بين المحاكم والسجون في السعودية في سجن الملز فقط، بهدف سرعة أداء العدالة بجميع ضماناتها الشرعية والنظامية، ولا سيما تخفيف الأعباء على السجناء من جهة، وحسم قضاياهم بشكل مرن وعاجل من جهة أخرى، واختصاراً للوقت والجهد، وتقليل التكاليف المادية، وذلك بعد إجازته من المجلس الأعلى للقضاء. حيث دخل السلك القضائي والعدلي في السعودية، مرحلة تطويرية جديدة تمثل تحولا نوعيا على مستوى المنافسة الدولية في سرعة الأداء العدلي الناجز بضماناته الشرعية والنظامية كافة، التي تقوم على أساس تقني متطور للتقاضي المرئي عن بعد، كما سيكون هناك إمكانية إتاحة الفرصة للحضور لمشاهدة هذه المحاكمات وتكون المرافعة علنية.

اليوم

غربة أطفالنا ذوي الاعاقة

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 29 شوال 1435 هـ - 25 أغسطس 2014م

د. إحسان بوحليقة

تقدر نسبة الإعاقة بين الأطفال في المملكة بنحو 4 بالمائة، وليس واضحاً إن كنا نملك السعة والإمكانات لرعايتهم. أما ما يمكن استنتاجه أننا لا نملك السعة تأسيساً على أننا نرسل أطفالنا للخارج للحصول على الرعاية المتخصصة، رغم أن صدر المادة الثانية من نظام رعاية المعوقين يقول: «تكفل الدولة حق المعوق في خدمات الوقاية والرعاية والتأهيل...». وعلى امتداد سنوات يحكي لي صديق معاناته مع ابنه، إذ كان يشكو مرّ الشكوى من استحالة رعايته ضمن نطاق بيت الأسرة، نظراً لتطور حالته، ولندرة المراكز المتخصصة في المملكة، ولارتفاع تكلفة ما هو متاح داخلياً مما اضطره لإبقائه تحت ملاحظتهم في المنزل دون رعاية مهنية. وانتهى الأمر بصديقي أن ترك ابنه -بعد تردد- مؤخراً في عهدة مركز متخصص في الإمارات العربية المتحدة. وبالأمر القريب، أخبرني صديق آخر عن رحلة له للأردن، ليلحظ الأعداد الكبيرة من أبنائنا من ذوي الاحتياجات الخاصة وصعوبات التعلم على تنوعها وتفاوتها وقد تركهم أهاليهم في معاهد متخصصة هناك، وكيف أن بعض الأطفال المغتربين قد أهملهم أهله فلا يزورونه إلا نادراً، وكيف أن الحرمان العاطفي يقفز من عيون الصغار فيزيد معاناتهم.

ولا شك أن النقص في هذه المراكز أمرٌ مشهور، فقد خصص برنامج الثامنة مع داوود الشريان أكثر من حلقة عن هذه القضية، والسؤال المحير هنا: لماذا تضطر الأسر السعودية أو المقيمة في السعودية لأخذ أبنائهم وبناتهم إلى البلدان المجاورة، مثل الإمارات أو الأردن؟ هل يوجد سبب محدد؟ هل ينقصنا المال؟ أو تنقصنا الكوادر؟ أم أنها تعقيدات في منح التراخيص؟ أقرّ أنني لا أدرك الجوانب المختلفة لهذه القضية، لكن من الصعب تصور لماذا لا يوجد لدينا ما يكفي من معاهد لرعاية أبنائنا ذوي الاحتياجات الخاصة أو ممن لديهم صعوبات تعلم؟ لعل من الملائم بيان أن أعداداً كبيرة من هؤلاء يذهبون للخارج على نفقة الحكومة فيضطرون اضطراراً للابتعاد عن أهاليهم، مما يعني أنهم وجدوا رعاية مهنية وافقدوا الرعاية العاطفية وتواجد الأهل من حولهم، وكأن قدر هذه الشريحة الغالية أن تعاني من نقص ما؛ إما توفر الرعاية وانعدام الحنان الأسري أو توفر الحنان الأسري والحرمان من الرعاية المهنية! هل نحن -كمجتمع- مضطرون لوضع أنفسنا وأبنائنا في خيارات صعبة من هذا النوع؟ بالقطع لسنا مضطرين، فكما تقول العبارة الشعبية «ما علينا من الله قاصر». إذاً، هل هي أزمة تدبير، وكما يقول المثل الشعبي أيضاً «التدبير نصف المعيشة». ما زلت أذكر حتى الساعة مدى التأثير ومقدار التعاطف الشعبي الذي حظيت به حلقة الثامنة التي تناولت التوحد، على سبيل المثال، وتخللت أن على إثرها سيحدث تحرك إيجابي هائل، فتنشر المراكز في جنابات بلادنا الغالية، لكن شيئاً من هذا لم يحدث. وقد يقول قائل إن الجهات الرسمية لا ترسم حركاتها ومبادراتها بناء على ما يطرح في برامج هنا وهناك، لكني أقول: إذاً كيف نصدق ليل نهار بأننا نشكر من «يهدى لنا عيوبنا»! وليس هناك نقص أفدح من أن نُصدر للخارج العناية بأبنائنا الذين يحتاجون لرعاية خاصة، بسبب عدم توفر ما يكفي من مراكز هنا، إذ لا يوجد مبرر يدفعنا لنرسل أبنائنا قهراً.

فمن المهم إنشاء مراكز حكومية تنتشر في أنحاء المملكة، ولا بأس من إنشاء شركة حكومية متخصصة لهذا الأمر، لاسيما أننا نرى انتشاراً لهذه الشركات الحكومية المتخصصة، فكما أننا أنشأنا شركة العلم وحققنا نجاحاً في مجالها، فمفيد إنشاء شركة لرعاية ذوي الاحتياجات الخاصة، وستحقق نجاحاً كبيراً نتيجة لتوفر الطلب الهائل من جهة وتوفر الجهة التي تدفع نظير الخدمات، وهي الحكومة. وبذلك ستوفر الدولة المبالغ الهائلة التي تنفق لإرسال أبنائنا للخارج بعيداً عن أهاليهم، كما سيحدث وجود هذه الشركة نقلة نوعية في استقطاب الكوادر وتطويرها، وفي الارتقاء بخدمات رعاية هذه الشريحة كماً ونوعاً. ولعل من الملائم، أن تطلق وزارة الشؤون الاجتماعية عدداً من الفرص الاستثمارية في مجال الخدمات الشخصية والاجتماعية، ولا بأس من تخصيص حوافز مالية من خلال برنامج مخصص تدعمه وزارة المالية كما هو الحال في قطاع التعليم والمستشفيات على سبيل المثال لا الحصر، إذ إن ذلك سيسقط رأس المال الخاص بل وقد يحفز العديد من الجمعيات الخيرية والاجتماعية والأوقاف لإطلاق مشاريع لرعاية ذوي الاحتياجات الخاصة وصعوبات التعلم. وبالإضافة لمبادرة حفز رؤوس الأموال الخاصة لتقديم خدمات اجتماعية، يبقى إطلاق شركة وطنية للرعاية أمراً محورياً لتسريع المبادرات ودعمها فنياً ومالياً والدخول في شراكات محلية وأجنبية بما يردم الفجوة في الطلب المحلي على خدمات نحن في أمس الحاجة لها كمجتمع؛ فهي ترتبط بفلذات الأكباد ورعايتهم في وطنهم وبين أهليهم ومحبيهم.

بالإضافة لما تقدم، فمهم أن تحت الجهات الحكومية المعنية الجهات الأهلية المتخصصة برعاية الإعاقة إقامة مشاريع خدمية في أنحاء المملكة، فالدور التوعوي وتوزيع المطويات مهم، لكن المجتمع يحتاج في نهاية المطاف منافذ تقدم

خدمات موثوقة ومرخصة للشريحة المعنية وتخضع لرقابة الجهات المسؤولة وبالقرب من المراكز الحضرية بما يمكن الأهل من التواصل باستمرار مع أبنائهم.



بدون قانون للإيجار لا يمكن لجم الأسعار

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 29 شوال 1435 هـ - 25 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140825/Con20140825719430.htm>

فسان بادكوك

أكاد أجزم بأننا لو أجرينا استطلاعاً موسعاً لمعرفة آراء شريحة عريضة من المواطنين الذين لا يمتلكون المنازل التي يسكنونها بشأن أكبر المخاوف التي تنتابهم، لجاؤا لارتفاع المستأجر في إيجارات المنازل في مقدمة تلك المخاوف، ولا غرابة في الأمر؛ لأن من شأن ذلك أن يضيف المزيد من الأعباء المالية على كواهل المستأجرين، ويهدد استقرارهم الأسري، ويشعرهم بالقلق على مستقبل أبنائهم؛ يحدث ذلك في الوقت الذي تتضاءل فيه فرص امتلاكهم لبيوتهم الخاصة على ضوء تضخم أسعار الأراضي، وارتفاع تكاليف البناء، وندرة الأيدي العاملة، وبطء مشاريع وزارة الإسكان، ومحدودية عدد وحداتها، والملاحظات العديدة على آلية توزيعها.

ولاحظ - قارئ العزيز - أنني لا أتحدث هنا عن بضعة مئات أو حتى آلاف من المستأجرين، بل عن شريحة اجتماعية كبيرة تشكل حوالي ثلثي عدد السعوديين، ولا أبالغ إذا ما زعمت بأن معظم المستأجرين يتعرضون ومنذ نحو 7 سنوات إلى موجات سنوية متتالية من «الإرهاب العقاري» البشع، الذي لم يؤد فقط للزيادات العشوائية على إيجارات الوحدات السكنية بدون قانون رادع، وإنما يعتبر أيضاً في مقدمة أسباب تضخم أسعار كافة السلع والخدمات؛ بدءاً من قيمة ريف الخبز، ومروراً بأجرة الحلاق، وليس انتهاء بأسعار السيارات، الأمر الذي أدى إلى ارتفاع مستمر على تكلفة المعيشة في المملكة في ظل رقابة عقارية غائبة، وأسعار غذائية متزايدة، ورواتب تنح تحت وطأة الغلاء!

ولأن «العجلة» قد تم اختراعها منذ آلاف السنين، فإن كل ما يتعين علينا عمله لحل هذه المعضلة هو المسارعة إلى سن قانون للإيجار، يضع حداً أعلى لنسبة الزيادة السنوية على الإيجارات، ويسمح بإبرام عقود تأجير بقيمة ثابتة ولمدد تتجاوز العام الواحد؛ لأن استمرار ارتفاع الإيجار هو أقوى عوامل فقدان السيطرة على التضخم المحلي، وبالتالي استمرار موجات غلاء أسعار كافة السلع والخدمات، أما إذا لم نبادر إلى تقنين رفع الإيجارات، فسوف نحبط جهود وزارة التجارة، ونزيد من تحكم ملاك المساكن الذين لا يدفعون أية ضرائب، ويتميزون بوضع «قانوني» فريد يتيح لهم رفع قيمة إيجاراتهم وفقاً لـ«قانون المزاج» فقط وبدون مراعاة الأمن الاجتماعي أو حالة المساكن، وتاريخ بنائها، وموقعها، ومساحتها، وتصميمها، وحالتها العامة، وتكلفة إنشائها، والمرافق التي تتوفر فيها.

وبنتبع وتحليل التطور الزمني لظهور بوادر هذه المشكلة المستقطنة حالياً، سنجد أن جذورها قد بدأت في التشكل اعتباراً من عام 2006م عقب الانهيار المدوي لسوق الأسهم السعودية، وقد أدى ذلك إلى خسارة ملايين المواطنين لمخدراتهم؛ لذلك فقد كان طبيعياً اتجاه غالبية المستثمرين بخسائرهم الكبيرة وبما تبقى لديهم من سيولة إلى سوق العقار؛ نظراً لسمعتها التاريخية الجيدة لتعويض بعض مما فقدوه في سوق الأسهم، الأمر الذي أدى لمضاربات عقارية خلقت طلباً مفتعلاً يفوق العرض؛ خلقت معه أسعار الأراضي البيضاء والعقارات التي تم بناؤها قبل الأزمة لمستويات تتجاوز قيمتها العادلة ودون تدخل الجهات المعنية لوقف ذلك الارتفاع المحموم؛ ما يندر بتكوين «فقاعة» جديدة، ولكن في قطاع العقار هذه المرة.

وخلافاً للعديد من متطلبات الحياة الكريمة، يأتي السكن في مقدمة الضروريات التي تستقطع النسبة الأكبر من دخول السعوديين على مختلف مستوياتهم الاجتماعية، حيث يتراوح متوسط اقتطاع بند الإيجار ما بين 30 و40% من دخل معظم المستأجرين، كما سجلت إيجارات المساكن أعلى معدلات التضخم بين مختلف عوامل ارتفاع تكاليف المعيشة، حيث بلغت نسبة تضخم الإيجارات 73,5% خلال الفترة من 2007 وحتى شهر مارس الماضي - وفقاً لإحصاءات

رسمية - ويمتوسط زيادة تتجاوز نسبتها ٩% كل عام؛ الأمر الذي يزيد من تآكل الطبقة الوسطى التي تعتبر أحد أعمدة نمو الاقتصادات نتيجة لانخفاض قدرتها الشرائية التي يستقطع الإيجار النسبة الأعظم منها. وعلى الرغم من أن ثلاثية السكن والصحة والتعليم تشكل مجتمعة أبرز الهواجس التي تشغل حيزا واسعا من اهتمامات المواطنين، وتترك تأثيرها الكبير على نوعية حياتهم ومستوى معيشتهم، سواء حاليا أو في المستقبل، إلا أن توفير المسكن الملائم وبالسعر المناسب يظل هو أولى تلك الضرورات من حيث الأهمية؛ لاعتبارات أهمها أن الفرد قد يستطيع التعايش مع بعض الاعتلالات الصحية، كما يمكن له تعويض تدني جودة التعليم ببذل المزيد من الجهد في التحصيل العلمي وزيادة مهارته؛ إلا أنه لا يمكن له ولأسرته العيش على قارعة الطريق لو لم يتح له الحصول على البيت المناسب في حدود إمكانياته المالية، سواء بالتمليك أو الإيجار.

ولعل الملفت في قضية الإسكان محليا هو أنه رغم توالي الإصلاحات الإدارية والاجتماعية والاقتصادية التي تشهدها المملكة منذ تولي خادم الحرمين الشريفين - يحفظه الله - مقاليد الحكم في البلاد، نجد أن مجلس الشورى ووزارة الإسكان وهما الجهتان المعنيتان (بداية) بالتشريع والتنفيذ في هذا الخصوص لم يبادرا حتى الآن لإصدار قانون للإيجار ينظم العلاقة بين المالك والمستأجر، ويقنن جموح معظم ملاك العقارات في رفع الإيجارات بشكل مبالغ فيه بعد أن تضاعلت أحلام معظم المواطنين في امتلاك منازلهم الخاصة، وأصبح الحد الأقصى لأمنياتهم هو الحصول على مسكن بإيجار عادل لا يهددهم فيه مالك طماع بزيادة مفاجئة تجبرهم على الانتقال الدائم لبيوت أقل أجرة!.

ختاما، أمل ومعني الكثيرون سرعة التفات مشرعينا إلى سد هذه الثغرة النظامية الواسعة التي تسمح بنفاذ اليأس إلى قلوب معظم المواطنين المستأجرين الذين يكتونون بلهيب الإيجارات، في الوقت الذي لا يخضع فيه المالكون لمعايير تنظم رفع الإيجار كما هو مطبق في الكثير من دول العالم، وقد يكمن الحل في الاقتداء بتجربة إمارة دبي التي سنت العام الماضي قانونا ينظم رفع الإيجارات وفق ضوابط واضحة ومحددة؛ لذلك فإن تشريعنا لنظام مشابه سيكون له أكبر الأثر في تقنين «مزاج الملاك»، وتعزيز العدالة الاجتماعية، وضمان حقوق طرفي (المعادلة) العقارية غير المتكافئة التي تميل لدينا بشدة لصالح الطرف المدلل!.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

تسهيل نقل الكفالة مع السعودية أم ضدها؟

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 29 شوال 1435 هـ - 25 أغسطس 2014م
http://www.aleqt.com/2014/08/25/article_879936.html

د. صالح السلطان

طرح وما زال يطرح موضوع السماح بانتقال الوافد إلى صاحب عمل آخر بدون رضا صاحب العمل أو ما يسمى شعبيا بالكفيل. هذه الصورة العامة بدون دخول في التفاصيل. القائمون على القطاع الخاص معترضون. هذا مفهوم ومن ثم فهو متوقع. الإشكال في التفسير المعطى. قرأت رأي بعضهم في أن ذلك لا يسهم في التوطين وخفض الاستقدام والبطالة. لي أن أقول إن العكس هو الصحيح.

لو كان الرأي الأول صحيحا منطقيا "أقول منطقيا، أما ما تكنه النفوس فعلمه عند الله"، بأنه لا يسهم في خفض البطالة وتوابعها، فمعنى ذلك أن هناك تناقضا في التفسير والفهم لسلوك الموارد البشرية سواء كانت سعودية أو وافدة. ما يأخذه أصحاب العمل على موظفيهم السعوديين سهولة تركهم العمل وانتقالهم، ما يتسبب بأضرار كبيرة لأصحاب العمل. هذا يعني أن الحد من حرية الترك والانتقال هو في مصلحة أصحاب العمل، أو بلغة أكثر خشونة في مصلحة الرأسماليين. وأعلى صورة للحد تتمثل في الرق.

الحد من حرية الموظف أو العامل في تغيير العمل أو مكانه صنع ويصنع ميزات نسبية لتوظيف غير السعوديين. وهذه الميزات تختصر في مسمى واحد "انخفاض التكلفة".

من المهم جدا وضوح معنى تكلفة العمل. البعض يحصر تكلفة العمل بالمستحقات كالراتب وتذاكر السفر والتأمين الصحي ورسوم الإقامة... إلخ، وهذا فهم ناقص. لا يمكن الحديث عن التكلفة بمعزل عن الحديث عن الإنتاجية، لأنها تقيس منفعة صاحب العمل من دفع الراتب أو تحمل التكلفة، أو العائد الصافي الذي يتوقع أن يحصل عليه صاحب العمل. وإجمالاً، تؤثر في التكلفة عوامل كثيرة خلاف الرواتب والمستحقات المباشرة فتؤثر مثلاً ساعات العمل الفعلية ومدى الاستفادة من تدريب الموظف ومدى استمراريته في العمل، والعمل ضمن ظروف صعبة وحجم أخطاء العمل وجودة الأداء ومدى الالتزام والانضباط... إلخ، كما تؤثر فيه عوامل تصنعها السياسات والأنظمة، حيث يمكنها أن تجعل العائد من توظيف غير السعودي أعلى أو أقل. والمقام لا يتسع لمزيد شرح. ما دور نظام الكفالة الخاص في خفض تكلفة الوافد؟ يفرض نظام الإقامة تبعات وواجبات وقيوداً على الوافد، تجعل توظيفه مغرباً أكثر من توظيف السعودي إذا تساوت الكفاءة والقدرة عند التوظيف. وبعبارة ثانية، تكلفة الوافد أقل "عادة" على صاحب العمل، في حال تساوي القدرات والمهارات. ولولا ذلك لما رأينا قوة الطلب على الاستقدام. وكلما تدنى مستوى الوافد مهنياً وقلت مهاراته، كلما انخفضت تكلفته مقارنة بالسعودي. طبعاً هذه هي الصورة العامة، وليس بالضرورة أنها تنطبق على كل فرد وكل حالة. كفالة المؤسسات ساهمت في جلب عمالة متدنية المهارة. وقد بينت دراسات أن هذا التدني تسبب في انخفاض نمو الناتج المحلي الإجمالي. وتثبت التحليلات الاقتصادية وجود علاقة تأثير طردية بين مستوى مهارات القوى العاملة ونمو الاقتصاد وتطوره.

حفزت فكرة الكفالة على التوسع في الاستقدام منذ طفرة السبعينيات. استشرى الاعتماد على الغير، وتطرفنا في الكسل وتكيفت أساليب الحياة متأثرة بالظروف التي أسهم في جلبها نظام الإقامة. التحليل الاقتصادي لسوق العمل يبين أنه يجب أن يركز توظيف الوظائف في القطاع الخاص "خاصة في المنشآت الصغيرة والمتوسطة" على حلول هيكلية طويلة الأمد تركز على نظام أجور يستند في المقام الأول على السوق market-based wage system. وهذا يعني حرية الانتقال من عمل إلى عمل المسماة في تحليل اقتصاد العمل labor mobility.

من الصعب التطبيق بالصورة المثالية في الوقت الحاضر، لكن من الممكن التدرج. فمثلاً، يقترح وفي المرحلة الأولى إعطاء إقامة بدون تحديد صاحب العمل للبعض ضمن ضوابط واشتراطات. مثلاً، بدء التطبيق على أصحاب المؤهلات العليا وذوي الخبرات العالية. كما يقترح منح الوافد حرية للانتقال لعمل آخر labor mobility بعد فترة زمنية من عمله عند صاحب العمل الأول، ومن ثم يحق للمؤسسات والشركات أن توظف من السوق المحلية. من المؤكد أن تطبيق الترتيبات السابقة يتطلب ضوابط ولوائح، ويتطلب تدرجاً في التطبيق. ومن جهة أخرى، من المؤكد أن العمل بها سيرفع مستوى الأجور في المملكة، وسيزيد نسبة مساهمتها في الناتج المحلي، وهو أمر مطلوب. وستصحب التطبيق آثار جانبية وتكاليف على المدى المتوسط، ولكن كما يقول المثل "مكره أخاك لا بطل". وبالله التوفيق.

حقوق الإنسان في العالم



احترام القانون الدولي الإنساني

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 29 شوال 1435 هـ - 25 أغسطس 2014م
<http://www.alriyadh.com/963597>

ديديه بوركهالتر * بيتر ماوير *

أبرمت اتفاقية جنيف الأولى بشأن تحسين حال الجرحى بالقوات المسلحة في الميدان قبل 150 عاما بالضبط وكرست في القانون الدولي مبدأ ضرورة الحفاظ على حد أدنى من الإنسانية حتى في زمن الحرب. وقد ساهمت آنذاك كل من سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) في تعزيز القانون الدولي الإنساني على الساحة الدولية وهما اليوم تسعيان للارتقاء بمستوى احترام هذا المبدأ في كل أنحاء العالم لأنه لم توضع بعد أي آليات فعالة تمكن من ضمان هذا الاحترام. ومن الجلي أن الحروب المعاصرة لم تعد تمت بصله لمذابح القرن التاسع عشر. وكانت عمليات القتال في ذلك الزمن تجري في ساحات مخصصة للمعارك، لكن شيئا فشيئا أصبحت تدور رحاها في قلب المناطق المأهولة بالسكان. وأصبحت الحرب التقليدية بين جيوش الدول المتحاربة استثناء، والقاعدة هي النزاعات غير الدولية. وصار المدنيون اليوم هم الضحايا الرئيسيون في النزاعات المسلحة.

وقد واكب القانون الدولي الإنساني هذا الواقع المتغير. ولما كانت الدول تدرك هول المعاناة والدمار المرعب نتيجة الحرب العالمية الثانية، فقد اتفقت عام 1949 على أن تدرج في اتفاقيات جنيف الأربع حماية شاملة لجميع الأشخاص الذين لا يشاركون أو كفوا عن المشاركة في عمليات القتال، كالجنود الجرحى أو المرضى وأسرى الحرب والمدنيين. وتم التوقيع على ثلاثة بروتوكولات إضافية عام 1977 وعام 2005 مكملة لهذه الاتفاقيات التي تشكل القاعدة الأساسية للقانون الدولي الإنساني. وقد عمت اليوم على نطاق واسع إدانة استخدام أسلحة معينة مثل الأسلحة البيولوجية والكيميائية والأسلحة

العنقودية والألغام المضادة للأفراد. ويفرض القانون قيوداً كافية لحماية الأشخاص الأكثر عرضة للخطر من وحشية الحروب. وأحرز أيضاً بعض التقدم في تنفيذ القانون مثل تدريب الجنود أو الملاحقة الجنائية فيما يخص جرائم الحرب الأكثر جسامة، ولا سيما بفضل إنشاء المحكمة الجنائية الدولية.

ورغم كل هذا تصلنا كل يوم من أرجاء العالم كله تقارير وصور فظيعة تشهد على معاناة لا توصف ناجمة عن النزاعات المسلحة. وتحدث هذه المعاناة في الغالب بسبب انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني تعزى إلى إخفاقنا جميعاً. فلقد تعهدت الدول في المادة الأولى المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 بأن تحترم أحكام الاتفاقيات و«تكفل احترامها في كل الأحوال»، لكنها لم تهتم حتى الآن بتوفير الإمكانات اللازمة للوفاء بتعهداتها. وكان موطن الضعف في القانون الدولي الإنساني منذ أن أبصر النور هو افتقاره إلى آليات تتيح احترامه فعلاً. وإن موطن الضعف هذا هو الذي يسبب غالباً الموت والأهوال للسكان الذين تعصف بهم الحروب.

وتتميز مبادئ القانون الدولي الإنساني بأنها ذات قيمة عالمية. غير أن وجودها ليس مضموناً للأبد، ولذلك ينبغي بذل جهود مستمرة. وربما سيفقد أي قانون صلاحيته تدريجياً إذا ظل يتعرض للانتهاك بانتظام دون أن يثير ردة فعل حقيقية. ويصعب أن يتصور المرء جميع عواقب هذا المنحى على ضحايا النزاعات المسلحة.

ولهذا السبب دأبت كل من سويسرا واللجنة الدولية منذ 2012 على عقد مشاورات مع جميع الدول بغية تحديد أفضل طريقة لتعزيز احترام القانون الدولي استناداً إلى تفويض أوكله إليهما المؤتمر الدولي الحادي والثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر. وهما على قناعة بأن الدول تحتاج إلى محفل يتسنى لها خلاله أن تتخذ مع التدابير اللازمة لتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني. ويمكن أن يشكل هذا المحفل حافزاً للدول كي تبحث في سبل الوفاء بالتزاماتها، بشكل منظم وممنهج. وقد يتيح مثل هذا البحث إمكانية التوصل تدريجياً إلى رسم صورة عامة للأوضاع تعكس تنفيذ الالتزامات وما يطرحه ذلك من صعوبات. ومن هذا المنطلق يمكن للدول أن تتخذ أخيراً التدابير اللازمة لتعزيز تطبيق القانون، مثلاً عبر تبادل الدعم لتطوير المهارات والقدرات المطلوبة للوفاء بالالتزامات. ويمكنها أيضاً أن تتبادل المعلومات وتشجع على اتخاذ التدابير الأكثر فعالية لتحقيق هذه المهمة الشائكة في غالب الأحيان.

وقد يتيح أيضاً إنشاء محفل للدول تهيئة الظروف المواتية لضمان أن تكون هذه الأشكال الجديدة من الحروب (في ما يتعلق مثلاً بتكنولوجيات التسليح) خاضعة للقانون وليس العكس. ولهذا الغرض، لا بد من إقامة حوار منظم بشأن مستجدات القانون الدولي الإنساني. ومن المهم كذلك أن تتوفر للدول آلية مناسبة تسمح لها بالرد في حالات الانتهاك الجسيمة للقانون الدولي الإنساني بغية الحلولة دون تكرار مثل هذه الجرائم مستقبلاً وبغية حماية المدنيين من أي معاناة أخرى. وسيكون مجدياً بوجه خاص أن توضع آلية تتيح تفصي أسباب هذه الانتهاكات.

وسنقدم سويسرا واللجنة الدولية، تماشياً مع المهمة الموكلة إليهما، توصيات ملموسة بشأن إقامة هذا المحفل إلى المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر الذي سيعقد في نهاية عام 2015 في جنيف. وستبنت الدول عندئذ فيما ستفعله لاحقاً في هذا الصدد.

لقد أصبح القانون الدولي الإنساني منذ اعتماد اتفاقية جنيف الأولى قبل 150 عاماً أحد الأركان الأساسية في القانون الدولي. وترمي أحكامه قبل كل شيء إلى الحفاظ على ما يميّز البشر، أي الإنسانية. إنه قانون نهائي لا يمكن إلغاؤه، وينبع عن قناعة ترسخت على مر القرون وعبر مختلف الثقافات بأن لا بد من سنّ القواعد إن أردنا ألا تتحول الحروب إلى أعمال وحشية. ويتعين على جيلنا أن يعزز هذه المكتسبات عبر إنشاء إطار مؤسسي يعزز احترامها. كما يحتاج القانون إلى الآليات المناسبة لكي تبرز كل آثاره. ويبدو أن الحل لم يكن أبداً طوال تاريخ البشرية قريب المنال كما هو اليوم، وما يمليه علينا واجبنا هو أن نغتنم هذه الفرصة.

* رئيس الاتحاد السويسري

** رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر



كاريكاتير



الوطن
al-watan

المصدر: جريدة الوطن الاثنين
29 شوال 1435 هـ - 25
أغسطس 2014م

[http://www.alwatan.com.s
a/Caricature/Detail.aspx?
CaricaturesID=5577](http://www.alwatan.com.s
a/Caricature/Detail.aspx?
CaricaturesID=5577)

